KIU
جامعة المعرفة العالمية
Knowledge International University

شرح متون العقيدة

شرح كتب:

أصول السنة للإمام أحمد بن حنبل رحمه الله

الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله

القواعد الأربع للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

شرح

د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري

دار كنوز إشبيليا
للنشر والتوزيع

شرح متون العقيدة

ح دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع الرياض ١٤٣٢هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الشثري، سعد بن ناصر

شرح متون العقيدة /

سعد بن ناصر الشثري. الرياض ١٤٣٢هـ.

٢٥٣ صفحة ١٧×٢٤

ردمك: ٢-٢١-٨٠٩٧-٦٠٣-٩٧٨

١. التوحيد ٢. العقيدة الإسلامية

أ- العنوان

ديوي ٢٤٠ ١٤٣٢/٩٦١٠

رقم الإيداع: ١٤٣٢/٩٦١٠هـ

ردمك: ٢-٢١-٨٠٩٧-٦٠٣-٩٧٨

الطبعة الأولى

١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م



دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية ص.ب ٢٧٢٦١ الرياض ١١٤١٧

هاتف: ٤٩١٤٧٧٦- ٤٩٦٨٩٩٤- فاكس: ٤٤٥٣٢٠٣

E-mail: eshbelia@hotmail.com

شرح متون العقيدة

شرح كتب:

أصول السنة للإمام أحمد بن حنبل رحمه الله

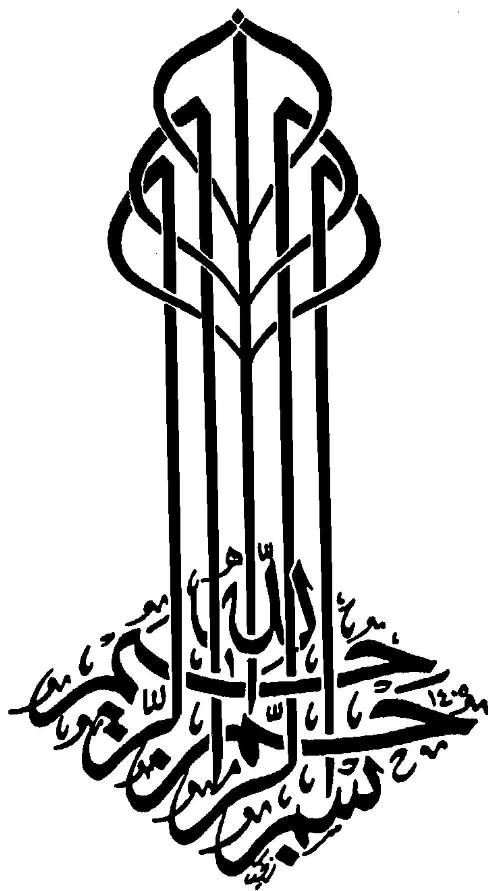
الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله

القواعد الأربع للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

شرح

د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري

دار كنوز إشبيليا
للنشر والتوزيع


بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين

أما بعد:

فإن مباحث المعتقد مباحث مهمة، وذلك لأدلة عديدة، ولأسباب كثيرة ومن ذلك:

أولاً: أن أساس هذه الملة هو الاعتقاد، فلو وجد من التزم بأحكام فروع هذه الشريعة لكنه لم يلتزم بعقيدتها لم ينفعه ذلك عند الله جل وعلا، ومن هنا كانت الأسئلة على العبد يوم القيامة، والأسئلة على العبد في القبر متعلقة بمعتقده، من ربك؟ ما دينك؟ من نبيك؟

ثانياً: أن السؤال الذي يترتب عليه النجاة يوم القيامة يتوجه إلى أمور المعتقد.

ثالثاً: أن النبي ﷺ لبث في مكة عشر سنين لا يدعو إلا إلى التوحيد، ولم يخاطب بالصلاة إلا قبل الهجرة بثلاث سنوات، وما ذاك إلا لأن التوحيد هو الأساس الذي ينطلق منه الخلق في عبادة الله .

رابعاً: ارتكاز دعوة الأنبياء عليهم السلام على هذا الأساس وانطلاقهم من التوحيد، فكل نبي يقول لقومه: أن اعبدوا الله، ألا تعبدوا إلا الله، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾، [النحل:٣٦].

ويدلك على أهمية الاعتناء بجانب المعتقد أنه هو الفطرة التي فطر الله عز وجل الناس عليها؛ ولذلك ورد في الحديث: (**وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَّمَتْ عَلَيْهِمْ مَا أَحْلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا**)(١).

---

(١) أخرجه مسلم(٢٨٦٥) من حديث عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ: (أَلا إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ، مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا، كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلالٌ، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ..) الحديث.

وفي الحديث الآخر: (مَا مِنْ مَوْلُودٍ إلا يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، وَيُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ البَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ، هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ). ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾ [الروم:٣٠][1]. ولم يذكر الإسلام؛ لأنه هو الفطرة، وأصل الإسلام الانقياد لله بالتوحيد .

وقد كان الناس يكتفون بالآيات القرآنية التي تتلى عليهم فيأتي الداعية يدعو إلى الله فيتلو على الناس آيات من القرآن فيما يتعلق بتقرير إفراد الله بالعبادة فتكون مشتملة على الحجة الشرعية والدليل العقلي الذي تذعن له العقول السليمة، وقد تكررت هذه الحجج في القرآن بصيغ متعددة وبأساليب متنوعة.

والشياطين تحرص على طمس قلوب العباد لئلا يفقهوا هذا الكتاب كما قال تعالى:﴿وَقَالُوا۟ قُلُوبُنَا فِىٓ أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَآ إِلَيْهِ وَفِىٓ ءَاذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنۢ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ﴾ [الأنعام:٢٥]. وقال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ [الأنعام:٢٥].

ومن هنا حرص أهل العلم على التأليف في أمور المعتقد لعدد من الأمور:

الأمر الأول: مخاطبة الناس بأساليبهم المعتادة في كلامهم؛ ليكون ذلك أدعى لجعلهم يفهمون الحجة والدليل.

الأمر الثاني: جمع ما يتعلق بالموضوع الواحد في محل واحد بعد أن كان في القرآن والسنة متفرقاً بحسب أسباب النزول وسياق التنزيل؛ ليكون بعضه معيناً على فهم بعضه الآخر.

وينبغي أن يعلم أن من أكبر أسباب الضلال عدم جمع النصوص التي تتكلم عن أمر معين، بحيث يأتي للإنسان نص فينزله على غير منزلته ، ولا يلتفت إلى

---

(١) أخرجه البخاري(١٣٥٩) ومسلم (٢٦٥٨) من حديث أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

غيره من النصوص التي وردت في هذا الأمر، فتأتي الآية للعبد فلا يفهمها وتشتبه معانيها عليه فينزلها على غير مراد الله منها، ومن ذلك مثلاً عندما يستدل الوعيدية بمثل قوله تعالى:﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ [البقرة:٢٧٦] وبمثل قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾ [النساء:٩٣] فعندما ينظرون إلى مثل هذا الدليل قد ترد عليهم الشبهة بتكفير أهل الكبائر؛ لكن إذا ضمت هذه الآية إلى غيرها من الآيات التي تتكلم عن مثل هذا الأمر انجلت الشبهة، في مثل قوله سبحانه: ﴿فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾ [البقرة: ١٧٨] فسماه أخاً مع كونه قاتلاً ومن مثل قوله سبحانه: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات:٩].

إلى قوله:﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات:١٠] فانظر مع وجود الاقتتال إلا أنه حكم لهم بالإيمان.

الأمر الثالث: وجود الشبهات والضلالات في العصور التي بعد عصرالنبوة فاحتاج علماء الشريعة إلى رد هذه الضلالات، والرد على الضلالات في الأمور الشرعية من فروض الكفايات.

وقد نفع الله جل وعلا بعلماء أهل السنة والجماعة في رد البدع والضلالات نفعاً عظيماً؛ وذلك لعدد من الأمور:

الأمر الأول: أنهم ينطلقون في معتقدهم وفي ردودهم من الكتاب والسنة، والكتاب والسنة تذعن لهما النفوس المؤمنة، وفيهما الحجج العقلية المقنعة، والبراهين النقلية الواضحة، بخلاف غيرهم من أهل البدع فإنهم ينطلقون في ردودهم من مصادر أخرى، فبعضهم ينطلق مما يسمونه بالمعقولات، يقولون: أمور المعتقد تبنى على العقل؛ لأن العقل أصل النقل، وبعضهم ينطلق مما يزعمه

من الكشف والإلهام، وبعضهم ينطلق من الذوق إلى غير ذلك من المصادر التي تبعد الناس عن الوحي من الكتاب والسنة.

والكتاب والسنة يجب اتباعهما في جميع الأمور حتى في أمور المعتقد، ولعله يأتي في ذلك زيادة بحث.

الأمر الثاني: إنهم يردون البدعة بالسنة، بخلاف غيرهم فإنهم يردون البدعة ببدعة، ومن المعلوم أن البدعة قد يحصل التلبيس بها ولذا ذكر الله جل وعلا عن أهل الديانات الأخرى أنهم يلبسون الحق بالباطل، فهم يدخلون الحق ويدخلون معه الباطل؛ ليروجوه على النفوس.

الأمر الثالث من مميزات كتابة أهل السنة والجماعة: أنهم يجتنبون المتشابه من القول فالألفاظ والأقوال والجمل التي تحتمل معاني متعددة يتوقفون عن إطلاقها إثباتاً ونفياً ويكتفون بما ورد في النصوص الشرعية.

ومن العلماء الذين كان لهم أثر في مباحث المعتقد وحمى الله بهم جناب التوحيد وأنقذ الله بهم جماعات من العباد الأئمة الثلاثة :

١) إمام أهل السنة والجماعة الإمام أحمد بن حنبل .

٢) شيخ الإسلام الإمام أحمد بن تيمية .

٣) الإمام العلامة الشيخ محمد بن عبد الوهاب .

ولذا حرصت على نشر رسالة لكل واحد منهم فللإمام أحمد (أصول السنة)، ولشيخ الإسلام ابن تيمية كتاب (العقيدة الواسطية)، وللإمام المجدد الشيخ محمد ابن عبدالوهاب كتاب (القواعد الأربع)، وقد شرحت كل واحد منها بشرح مختصر ليتم إخراج ذلك في المجموعة الأولى من متون العقيدة، وأسأل الله التوفيق لأولئك الذين اهتموا بتفريغ هذه الدروس، وهم سعود دغريري، وعبدالناصر البشبيشي، وماجد المطرود، وأسأل الله أن ينفع بهذا المجموع، وأن يجعله سببا من أسباب صحة المعتقدات .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.



شرح

أصول السنة

للإمام أحمد بن حنبل رحمه الله



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم ، مالك يوم الدين ، وأصلي وأسلم على من بعثه الله رحمة للعالمين ، وحجة على العباد أجمعين ، نبينا محمد الصادق الأمين، وقائد الغرّ المحجلين ، وعلى آله وصحبه والتابعين ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد: فإن من نعم الله سبحانه على عباده توفيقهم إلى تعلم العلم ، وتيسير طرق الحصول على هذا العلم الشريف ، ومن ذلك ما وفّقنا الله سبحانه إليه في صيف عام ١٤٣٠ هـ ، حيث قام المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد بأحد المسارحة بالقيام برحلة علمية لطلابه إلى مدينة الطائف ، وكنت أحد هؤلاء الطلاب والحمد لله .

وهناك في مدينة الطائف ازدادت مِنَّةُ الله سبحانه عليّ حيث أنخنا مطايانا عند ركب العلماء الكبار ، فاستقينا من معينهم ، وارتوينا من سقيهم، واستفدنا من سَمْتِهم .

وكان من هؤلاء العلماء فضيلة شيخنا الشيخ الدكتور / سعد بن ناصر الشثري ، أمدّ الله في حياته بخير الإسلام والمسلمين ، ونفعنا الله بعلمه ، وجزاه الله عنّا خير ما جزى به شيخاً عن طلابه ، فاكتحلت أعيننا برؤيته والاستماع إليه .

ومن لقاءاتنا معه حفظه الله ، كنا نقرأ عليه في كتاب (أصول السنة للإمام أحمد بن حنبل) ، فأتمه في أربعة مجالس ، حلّ فيه ألفاظه ، ويسّر لنا فهمه ومعرفة المراد منه، نسأل الله أن ييسر له بذلك طريقاً إلى الجنة .

وبعد بُرْهَةٍ من الزمن رغبت في القيام بتفريغ محتوى هذه الدروس ، ليسهل مراجعتها، ولِيَعْظُمَ النفع بها بحول الله وقوته، ويتيسر الرجوع إليها ومطالعتها.

وقد قمت بذلك حسب المستطاع ، مع تخريج الأحاديث حسب الإمكان ، والإشارة بما يناسب من تراث العلم الذي خلّفه لنا الجيل الأول .

نسأل الله أن ينفع شيخنا بهذا العمل، وأن يجعله في ميزان حسناته، وأن يغفر لنا وله، وأن يجعل العمل خالصاً لوجهه الكريم سبحانه، وأن يثيبنا به يوم لقاه، ورحم الله القائل :

لي مطلبٌ من كل قارئٍ قرا   أن يستر العيب الذي فيه يرى

من خطأ في السبك والتعبير   فكلنا مظنة التقصير

وليس يخلو أحدٌ من عيب   ثم الدعاء لي بظهر الغيب

اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولمشايخنا ولمن له حق علينا وللمسلمين والمسلمات ، برحمتك يا أرحم الراحمين ؛ آمين .

سعود عبده رديش دغريري

٢١ / ٨ / ١٤٣١ هـ

مقدمة الشارح

الحمد لله رب العالمين ؛ نحمده جل وعلا أن هدانا لدين الإسلام ؛ وجعل هذا الدين مبنياً على كتاب الله جل وعلا وسنة رسوله ﷺ؛ نحمده سبحانه ونثني عليه؛ وأشهد ألاّ إله إلا الله وحده لا شريك له؛ وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأتباعه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين .

وبعد: فإن الله بعث نبيه محمداً ﷺ داعياً إلى دين الإسلام؛ والإسلام يُبْنَى على معتقد أساسه الشهادتان؛ شهادة ألّا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله؛ فهاتان الكلمتان هما مبدأ هذا الدين وهما عاصمة الدم ؛ وهاتان الكلمتان لهما شروط من لم توجد فيه تلك الشروط لم تصح منه تلك الكلمة .

لما دعا النبي ﷺ إلى هذا الدين آمن به من آمن ؛ وهناك طوائف أصبحت تُشَكِّكُ في شيء من دينه فكانت الآيات القرآنية تنزل بكشف تلك الشبه وبيان الجواب عنها ؛ ثم بعد ذلك كان النبي ﷺ يرسل أصحابه للدعوة إلى دين الإسلام وتعليم الناس معالم هذا الدين ثم هكذا صحابة رسول الله ﷺ ساروا على طريقته ومنهاجه في هذا .

فلما تطاول على الناس الزمان ونسي بعض العلم عند كثير من أبناء الأمة وكانت هناك تداخلات بين أهل الإسلام وغيرهم من أصحاب العقائد الأخرى وُجِدَتْ بعضُ الانحرافات في بعض أبناء هذه الأمة، وهذه الانحرافات نتجت عن أمور :

الأول: نسيان العلم؛ فإن الجيل الجديد لا يكون محيطاً بما أحاط به الجيل الأول وبالتالي قد يدخل في عقائدهم شيء ليس من عقيدة الإسلام ، ويكون

عندهم جهل ببعض القواعد العقدية ، كما في حديث عبادة قوم نوح للأصنام فإنهم إنما عبدوها لما نسي العلم[١] .

الثاني : الصدود عن الكتاب والسنة ؛ فإن أهل الزمان الأول كانوا يحرصون على الارتباط بكتاب الله وبسنة رسوله ﷺ، ولذلك فهم يرجعون إلى كتاب الله وإلى سنة رسوله ﷺ في كل ما يُشْكِلُ عليهم ، لكن لما تطاول الزمان أصبح عند الناس مشكلات من أمور الدنيا وغيرها ولذلك ضعفت مراجعتهم لهذين الأصلين ، فدخل في الناس من العقائد المخالفة لدين الإسلام شيء ليس باليسير .

الثالث : احتكاك هذه الأمة بأمم أخرى عندها عقائد مخالفة لدين الاسلام ؛ فيأخذ بعض أبناء هذه الأمة من عقائدهم ، ولا يعرفون مدى مخالفتها للشريعة ، وقد يكون هناك من لا يكون محيطاً بأصول الشريعة ومن ثم تنطلي عليه مثل هذه المنقولات من الأمم الأخرى .

الرابع : دخول العُجْمَةِ على الناس بحيث لا يتمكنون من فهم الكتاب والسنة .

نتيجةً لذلك وُجِدَ في الأمة من يجعل النصوص الشرعية محكوماً عليها بواسطة غيرها من عقل أو تصورات أو أدلة منطقية أو نحو ذلك ، ومن هنا وقع في الأمة من الخطأ في المعتقد ما وقع .

---

(١) كما أخرج البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣] قال: (أسماء رجال صالحين من قوم نوح ؛ لما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون انصاباً وسموها بأسمائهم ففعلوا ، فلم تُعْبَد ، حتى إذا هلك أولئك وتنسّخ العلم عُبِدَت) انتهى.

ومن فضل الله عز وجل على الأمة أن يوجد فيها علماء يـذبون عـن عقيـدة الإسلام ويشرحون هذا الدين ويبيِّنون المعتقد الصحيح؛ فكانوا في الزمان الأول يبينونه بالقول ولما رأوا الحاجة إلى الكتابة بينـوه بالكتابـة ، فـألفوا مؤلفـات في شرح معتقد الإسلام الذي جاء به الكتاب والـسنة، والـذي سـار عليـه سـلف الأمة، وكان عليه أهل السنة والجماعة، ومن هـؤلاء الأئمـة: إمـام أهـل الـسنة الإمام أحمد بن حنبل حيث ألف هذا الكتاب «**أصول السنة**».

والإمام أحمد بن حنبل ممن قاسى ما قاسى مع المبتدعة حيث دعـوه إلى تغـيير معتقده وحاولوا إلزامه بذلك وعرّضوه للعقوبات الشنيعة جلداً وحبساً وتوبيخاً وإقصاءً ، ومع ذلك لم يُجبهم ورضي بما عند الله عز وجل ، ومن هنا كان إماماً لأهل السنة والجماعة[1].

والإمام أحمد ألّف مؤلفـات عديـدة في مباحـث المعتقـد ؛ منهـا: الـرد علـى الجهمية، ومنها هذه الرسالة: «أصول السنة»، وهي كتاب مختصر ووجيـز؛ ومـع ذلك هو أسس وقواعد لمعتقد أهل السنة والجماعة .

ولعلنا إن شاء الله تعالى في الأيام الآتية نأخـذ هـذه المباحـث واحـداً واحـداً ونقرأها إن شاء الله من هذا الكتاب ، وهو كتاب جامع كالأساس لما بعده وهو كتاب أيضاً مختصر بحيث يتمكن الإنسان من حفظه وضبطه.

---

(١) كمـا قـال الله عـز وجـل: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤]؛ قال شيخ الإسلام: «بالصبر واليقين تنال الإمامة في الدين».

بسم الله الرحمن الرحيم

حدثنا الشيخ أبو عبد الله يحيى بن أبي الحسن بن البنا ، قال أخبرنا والدي أبوعلي الحسن بن أحمد أبي عبدالله بن البنا، قال أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد ابن عبدالله بن بشران المعدل ، قال أخبرنا عثمان بن أحمد بن السماك ، قال حدثنا أبومحمد الحسن بن عبدالوهاب ابن أبي العنبر قراءة عليه من كتابه في شهر ربيع الأول من سنة ثلاث وتسعين ومائتين ، قال حدثنا أبو جعفر محمد بن سليمان المنقري البصري - بـ(تنيس) - قال حدثني عبدوس بن مالك العطار، قال سمعت أبا عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل رضي الله عنه يقول: أصول السنة عندنا(*)،

---

* «قال الإمام رحمه الله تعالى أصول السنة عندنا»: الأصول جمع أصل ؛ والمراد به في اللغة الأساس الذي يُبْنَى عليه غيره ؛ فيقال أصل الشجرة أي أساسها وأصل الإنسان أي آباؤه وأجداده الذين هم أساسه .

والمراد بالأصل هنا القواعد الكلية ؛ لأن الأصل مرة يطلق على الدليل ومرة يطلق على القواعد الكلية.

* وقوله: أصول السنة: ومعنى السنة في اللغة: الطريقة ، ومنه قول الشاعر:

فلا تجزعن سيرة أنت سرتها   فأول راضٍ سنةً من يسيرها[1]

وكلمة السنة تطلق ويراد بها معان متعددة باختلاف الفنون:

١) فتُطلق السنة ويراد بها ما أثر عن النبي ﷺ من الأفعال والأقوال والتقريرات ؛ فهي تقابل الكتاب والإجماع ، وهذا هو اصطلاح علماء الأصول .

٢) ومرة تطلق ويراد بها ما نقل عن النبي ﷺ من الأقوال والأفعال والتقريرات والصفات الخَلْقِيّة والخُلُقِيّة ؛ كما هو مصطلح أهل الحديث. =

---

(١) وأول من قال ذلك هو خالد ابن أخت ذؤيب .

التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والاقتداء بهم(*)،

=٣) ومرة تطلق السنة ويراد بها المندوب الذي طلب الشارع فعله طلباً غير جازم ، مثل السنن الرواتب .

٤) ومرة يطلق لفظ السنة في مقابلة البدعة ؛ فيقال: أهل السنة وأهل الأهواء والبدع، ويقال: هذا طلاق سني، وهذا طلاق بدعي، فتكون السنة هي الطريقة المعهودة في الشارع، بخلاف البدعة فهي التعبد لله بطريقة غير مأثورة عن الشرع .

ولفظ السنة في كلام الإمام أحمد هنا يريد به: الاصطلاح الأخير وهو المقابل للبدعة ، فكأنه قال: القواعد الكلية في الاعتقاد هي ما يلي .

* ذكر المؤلف هنا قاعدة مهمة وهي: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والاقتداء بهم، وهذا يتضمن عدداً من الأمور:

الأول: أننا نحفظ لصحابة رسول الله ﷺ مكانتهم ومنزلتهم ونعتقد فضيلتهم، ومن معتقد أهل السنة والجماعة أن الصحابة كلهم عدول .

الثاني: المراد بالصحابي هو: من رأى النبي ﷺ مؤمناً به ومات على ذلك ؛ وبعضهم يزيد قيد (لازمه مدة)، وهو خلاف أصولي معروف .

ويقول بعض العلماء في تعريف الصحابي: إنه من لقي النبي ﷺ، فهل الصحبة هنا مقصورة على اللقيا؟

الجواب: كثير من أهل العلم يقول بأن الأفضل أن نقول في تعريف الصحابي: من لقي النبي ﷺ، ليدخل في ذلك الأعمى، ومن أثبت لفظ الرؤية انطلق من حديث في الصحيح أنه (يغزو فئام من هذه الأمة فيقال لهم: هل فيكم من رأى النبي ﷺ؟) وفي لفظ: (هل فيكم من صحب النبي ﷺ؟) قالوا فدلّ هذا على ترادف اللفظين.

=الثالث: أن إجماع الصحابة واتفاقهم حجة شرعية يجب على المؤمنين العمل به واعتقاد حجيته ، وقد جاءت النصوص بذلك كما في قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ [التوبة: ١٠٠]، فأثنى الله جل وعلا على من اتبع الصحابة .

والصحابة جاءت النصوص بالثناء عليهم في مثل قوله تعالى: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]، ومثل قوله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩].

وإجماع الصحابة قد يكون إجماعاً قولياً بأن يتكلموا في شيء بحكم ، فحينئذٍ نأخذ بما تكلموا به ؛ وقد يكون إجماعاً فعلياً بفعلهم لأمر من الأمور ؛ وقد يكون إجماعاً سكوتياً بأن يتكلم بعضهم ويسكت البقية مع اشتهار القول ؛ فإن النبي ﷺ قد بيّن أنّ الحق لابد أن يكون ظاهراً في الأمة ، فإذا انتشر قول بعض الصحابة ولم ينكره البقية كان ذلك القول المنتشر حجة وإجماعاً يجب العمل به.

وهذه القواعد المتعلقة بالصحابة يخالف فيها كثير من أهل البدع ؛ فطائفة ترى الطعن في الصحابة والتكلم فيهم ، وطائفة أخرى يستثنون عدداً من الصحابة على عدد أصابع اليد، وطوائف أخرى يقيدون فيقولون: نفرق بين من أسلم من قبل الفتح، ومن أسلم بعده، أو يستثنون من شارك في الحروب التي وقعت بين علي ومعاوية رضي الله عنهما أو نحو ذلك. =

=وأما أهل السنة والجماعة فالصحابة كلهم عندهم عدول لعموم النصوص الواردة في فضيلة الصحابة ، وأما من أسلم بعد الفتح فإن الله قد أثنى عليهم بخصوصهم كما في سورة الحديد[1]؛ ولأن النصوص تشملهم .

وهكذا من قاتل في تلك المعارك يشمله عموم النصوص ؛ ثم إن المقاتلين على أنواع:

- منهم من هو مصيب .
- ومنهم من هو مخطئ لكنه معذور في خطئه ؛ لأنهم يظنون أن هذا هو الشرع وأن هذا الصواب وقد أخطؤوا فيه .

ومن قواعد أهل السنة والجماعة: أنّ من بذل وسعه في مسألة فأخطأ خطأ لا يعارض أصل دين الإسلام فإنه معذور ؛ لأنه قد بذل ما في وسعه ، لقول الله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، ولقوله سبحانه: ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥]؛ ويستدلون على ذلك بوقائع كثيرة وقع الخطأ فيها فيما بعدُ في العقائد ومع ذلك لم يبين النبي ﷺ إثم ذلك المخطئ لكونه قد بذل ما في وسعه .

فأصحاب عيسى قالوا: ﴿ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [المائدة: ١١٢] مع أن هذا يتضمن نوع شكٍّ في قدرة الله ؛ فلم يكفِّرهم ولم يؤثمهم وإنما بيّن خطأهم بإظهار قدرة الله.

وهكذا في قصة الرجل الذي كان يسرف على نفسه فلما حضره الموت قال لبنيه: إذا أنا مت فأحرقوني، ثم اطحنوني، ثم ذروني في الريح، فوالله لئن قدر عليّ ربي ليعذبني=

---

(١) يشير الشيخ إلى قوله تعالى: ﴿ لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الحجرات: ٥٧] ؛ قال ابن كثير في تفسيره: «يعني المنفقين قبل الفتح وبعده كلهم لهم ثواب على ما عملوا، وإن كان بينهم تفاوت في تفاضل الجزاء» انتهى.

= عذاباً ما عذبه أحداً، فلما مات فعل به ذلك، فأمر الله الأرض فقال: اجمعي ما فيك منه، ففعلت، فإذا هو قائم، فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قال: يا رب خشيتك، فغفر له)[1]، مع كونه قد أخطأ في مسألة قدرة الله جل وعلا ، لكن لما كان مؤمناً بالله معتقداً أن الله منفرد بالعبادة ، وكان معظماً لله خاشياً منه خائفاً منه ، غفر الله له ما حصل منه من الخطأ في مسألة قدرة الله تعالى .

وأصحاب رسول الله ﷺ قد عصمهم الله إذا اجتمعوا ؛ فقد عصمهم الله من الخطأ حينئذٍ، ولا يمكن أن يقع منهم إجماع على باطل أو خطأ ، وصحابة رسول الله هم أفضل الأمة بعد نبيها ﷺ كما ورد في الحديث أن النبي ﷺ قال: (خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم)[2].

- إذن امتاز أهل السنة بتقديم الصحابة ؛ وامتازوا كذلك بأنهم يسيرون على طريقتهم.

فإن قال قائل: ما الدليل على تقليد طريقتهم ؟

قلنا: الآيات السابقة ومنها قوله: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ [التوبة: ١٠٠]؛ وجاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: (تفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة ؛ قالوا من هي يا رسول الله؟ قال من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي)[3] =

(١) الحديث رواه البخاري في صحيحه في كتاب أحاديث الأنبياء باب حديث الغار برقم (٣٢٩٤)؛ ورواه مسلم في كتاب: التوبة، باب: في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه، برقم (٧١٥٧)؛ كلاهما عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) الحديث رواه البخاري ومسلم ؛ من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه .

(٣) رواه الترمذي في سننه والحاكم في المستدرك عن عبدالله بن عمرو، والحديث قد حسنه الشيخ الألباني كما في تحقيقه لجامع الترمذي .

=وأهل السنة مع كونهم يقولون بفضيلة الصحابة إلا أنهم لا يرونهم على درجة واحدة في الفضيلة ؛ بل بعضهم أعلى من بعض انطلاقاً من النصوص الشرعية التي فضلت بعضهم على بعض .

وأهل السنة موافقة لصحابة رسول الله ﷺ يسيرون على مقتضى النصوص الشرعية كتاباً وسنة ، وهذا هو منهج أهل السنة والجماعة ألا وهو تحكيم النصوص الشرعية والعمل بها سار عليه الصحابة ، ولذلك يقسمون المسائل إلى ثلاثة أقسام:

-قسم أثبتته النصوص ؛ فهم يثبتونه .

-وقسم نفته النصوص ؛ فهم ينفونه .

-وقسم سكتت عنه النصوص ؛ فهم يسكتون عنه .

ولا يُقَدِّمون على النصوص أدلة أخرى ، بخلاف الطوائف الأخرى فإنهم يقدمون على النصوص أموراً أخرى، وإذا رأوا تعارضاً بين النص وبين أدلتهم حاولوا أن يؤولوا النصوص وأن يصرفوها عن معانيها إلى معانٍ أخرى بما يسمى التأويل وهو تحريف للنصوص في دلالتها ، وآخرون يقولون بالتفويض فيقولون: نؤمن بالنص ونكِلُ معناه إلى الله فلا ندري ما معناه، وهذا أيضاً خلاف الصواب ، فكلٌّ من المنهجين: منهج التحريف الذي يسمى: بالتأويل ومنهج التفويض كلاهما منهج خاطئ؛ لأن النصوص قد أمرتنا بالإيمان بالكتاب والسنة وأمرتنا بفهم الكتاب والسنة على مقتضى لغة العرب ؛ فحينئذٍ من قال بأن هذه الألفاظ لا معنى لها فكأنه يقول: قد خاطبنا الله بما لا نفهم ، وكأنه يقول بأن الله قد أورد في كتابه ما يضل الناس بسببه، وكأنه يقول: إن النصوص الشرعية قد أنتجت الاضطراب عند الخلق ، وأنه لو لم تنزل هذه النصوص لكان ذلك أوفق للخلق وأحسن لحالهم؛ لأن الناس يطالبون بعدم الإيمان بمعناها، وهذه كلها لوازم باطلة تَدُلُّكَ على بطلان مذاهب هذه الفرق جميعاً. =

=أما أهل السنة والجماعة فيقولون: نفهم الكتاب والسنة على مقتضى لغة العرب ؛ ومن هنا نعرف طريقة أهل السنة والجماعة ومميزات طريقتهم:

- فأول المميزات: تحكيم الكتاب والسنة في كل شيء ؛ وعدم تقديم أي منهج أو طريقة أو أدلة على الكتاب والسنة .

- ومن منهج أهل السنة والجماعة أيضاً: إثبات ما أثبته الكتاب والسنة ونفي ما نفياه والسكوت عما سكتا عنه .

- ومن منهج أهل السنة والجماعة: الرجوع في فهم هذه النصوص إلى مقتضى لغة العرب ،وإلى إجماع السلف في فهم دلالة هذه النصوص .

مسألة: هل قول الصحابي وحده يُعد حجة أو لا ؟

والجواب: قول الصحابي على ثلاثة أنواع:

النوع الأول: عند اختلاف الصحابة ؛ فإذا اختلف الصحابة فلا يعتبر قول بعضهم حجة على بعضهم الآخر إذ لا مزية لقول بعضهم على بعضهم الآخر .

النوع الثاني: إذا قال صحابي بقول ولم يوجد له مخالف وانتشر في الأمة وذاع ذلك القول ولم ينكره منكر من الصحابة ؛ فهذا يكون إجماعا سكوتياً وهو حجة .

النوع الثالث: قول الصحابي الذي لا يوجد له مخالف من الصحابة ولم ينتشر في الأمة؛ فهذا قد اختلف فيه علماء الشريعة هل هو حجة أو ليس بحجة والأظهر من أقوال أهل العلم حجيته ، وما زال الناس يحتجون بأقوال الصحابة ، ويدل على هذا قوله تعالى: ﴿وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ﴾ [لقمان: ١٥].

مثال ذلك: قول ابن عباس بإيجاب البدنة على من جامع في الإحرام قبل التحلل الأول مع الحكم بفساد حجه.

أما قول ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور: ٣١]؛ هل هو حجة في ذلك أم لا[1]؟

الجواب: أن الصحابة إذا اختلفوا لم يكن قول بعضهم حجة على بعضهم الآخر ؛ وبالتالي لا يصح الاستدلال بهذا القول ، هذا من جهة .

الجهة الأخرى أن طائفة كبيرة من أهل العلم يقولون: ليس هذا هو رأي هذا الصحابي، وإنما هو يرى وجوب تغطية المرأة لوجهها، ولكنه يقول: إن الآية نزلت قبل الحجاب وهذا هو المراد بها ، لكنه يرى وجوب أن تغطي المرأة وجهها، وينقلون عنه أقوالاً كثيرة في هذا.

ففرق بين كون الصحابي يُفَسِّر الآية بحكمٍ ؛ وبين كونه يتبنى ذلك الحكمَ ، فكون الصحابي فسر الآية بهذا المعنى لا يعني أنه يرى هذا الحكم ، لأن الآية قد تكون منسوخة عنده أو يرى أن هذا الحكم قد رفع بدليل آخر .

مسألة: هل من ارتد من الصحابة ثم عاد للإسلام يعد من الصحابة ؟

الجواب: جمهور أهل العلم على أنه من الصحابة ؛ فإن قال قائل: هذا يدل على القدح فيهم ! نقول: لا هذا يدل على تفضيلهم ، لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له ، وقد بيّن الله جل وعلا أنه يمحو ذنب التائب قال تعالى: ﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠]، وقال: ﴿ وَإِنِّى لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ﴾ [طه: ٨٢]، والنصوص في هذا كثيرة .

---

(١) لفظ أثر ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ قال: (الكف والوجه) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٢٨٣).

وتـرك البـدع(*)، وكـل بـدعـة ضـلالـة(*)، وتـرك الخـصـومـات(*)،

---

* ذكر المؤلف ما يتعلق بالبدع ومشروعيَّة تركها؛ والمراد بالبدع: الطرائق المخترعة في الدين، أو هو التقرب لله بأمر لم يرد به دليلٌ عن رسول الله ﷺ.

والبدع : منها بدع في الاعتقاد، كمن تقرّب لله بنفي الصفات، أو تقرب لله باعتقاد جواز الخروج على الأئمة فهذه بدع عقدية.

وبدع في العمل، كمن تقرب لله بصلاة سادسة، أو باحتفال بالمولد، أو تقرب لله بعبادة في مكان يعبد فيه غير الله.

والبدع كلها مذمومة سواء كانت في الاعتقاد أو كانت بدعًا عمليةً.

* قال الإمام: «وكل بدعة ضلالة»: يعني أن كل طريقة مخترعة في الدين لم ترد عن رسول الله ﷺ فهي نوع من أنواع الضلال، ومن ثم تكون من المحرمات، وهذا هو رأي سلف الأمة، وَوُجِدَ من المتأخرين من يقول البدع تنقسم إلى أقسام منها: ما هو حسن، ومنها: ما هو قبيح، ومنهم من يقسمها إلى الأقسام التكليفية الخمسة(١)، وكل هذا كلام باطل لمخالفته ظواهر النصوص مثل قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَـٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]، ومثل قول النبي ﷺ: (وكل بدعة ضلالة)(٢).

ومن هنا نعلم أن كل عبادة لم ترد عن رسول الله ﷺ فهي مردودة غير مقبولة.

* قال المؤلف: «وترك الخصومات»: أهل السنة والجماعة ينطلقون من النصوص الشرعية، ومن ثم فإن من يجادل في مدلول النصوص الشرعية يريد إبطالها فإننا لا نرتضي طريقته، بل الواجب تحكيم النصوص الشرعية كتاباً وسنة كما قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ =

(١) وقد فنّد هذا الشاطبي في كتابه الاعتصام ؛ فليراجع لمريد بسط حول هذا.

(٢) الحديث رواه مسلم في صحيحه في كتاب الجمعة باب تخفيف الصلاة والخطبة ؛ من حديث جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦](١)، وجاء عن عدد من الأئمة تفسير هذه اللفظة بأن المراد النهي عن ترك النصوص للآراء والأهواء المبنية على غير دلالة الكتاب والسنة.

وأضرب لذلك أمثلة : جاء في الحديث أن النبي ﷺ دخل على أصحابه فإذا هم يتحاجون في القدر(٢) فتغير وجه النبي ﷺ وصار كأنه حب الرمان، وأرشد أصحابه إلى ترك المراء والجدل في مثل هذا، وأرشدهم إلى أن يقولوا: اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل فاطر السماوات والأرض أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم.

وجاء في الحديث الآخر أن النبي ﷺ قال: (**أنا ضمين ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء ولو كان محقاً**)(٣).

أما المناقشة في مسألة عقدية بناء على الدليل الشرعي فهذا ليس مما يدخل في كلام المؤلف.

ومن أمثلة هذا : مناقشة عائشة للنبي ﷺ في عدد من المسائل ؛ فإن النبي ﷺ قال مرة: (من حوسب عذب)؛ فقالت: إن الله تعالى يقول: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَـٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ=

(١) قال ابن كثير في تفسيره: «فهذه الآية عامة في جميع الأمور،وذلك أنه إذا حكم الله ورسوله بشيء فليس لأحد مخالفته ولا اختيار لأحد هاهنا ولا رأي ولا قول، كما قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]» ا.هـ.

(٢) الحديث أخرجه ابن ماجة في سننه والإمام أحمد في المسند من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه وهم يختصمون في القدر؛ فكأنما يفقأ في وجهه حب الرمان من الغضب ؛ فقال: (**بهذا أمرتم أو لهذا خلقتم ؟! تضربون القرآن بعضه ببعض ؛ بهذا هلكت الأمم قبلكم**) واللفظ لابن ماجة. والحديث حسنه الشيخ الألباني.

(٣) الحديث رواه أبو داود في سننه من حديث أبي أمامة رضي الله عنه ؛ وحسنه الشيخ الألباني.

=﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٧-٨]؟ فقال النبي ﷺ: **(ليس ذاك، ولكن هذا العرض...) الحديث**[١].

وكذلك ما تقرءونه في صحيح مسلم من احتجاج بعض التابعين بحديث السبعين ألفاً، وحديث الرقية الذي فيه : انطلق نفر من أصحاب النبي ﷺ في سفرة سافروها حتى نزلوا على حي من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم فلدغ سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء فقال بعضهم: لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله أن يكون عند بعضهم شيء، فأتوهم فقالوا: يا أيها الرهط إن سيدنا لدغ وسعينا له بكل شيء لا ينفعه فهل عند أحد منكم من شيء؟ فقال بعضهم: نعم والله إني لأرقي ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا، فصالحوهم على قطيع من الغنم، فانطلق يتفل عليه ويقرأ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾. فكأنما نشط من عقال فانطلق يمشي وما به قلبة، قال: فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه، فقال بعضهم: اقسموا، فقال الذي رقى: لا تفعلوا حتى نأتي النبي ﷺ فنذكر له الذي كان فننظر ما يأمرنا، فقدموا على رسول الله فذكروا له فقال: **(وما يدريك أنها رقية). ثم قال: (قد أصبتم اقسموا واضربوا لي معكم سهما)**. فضحك رسول الله ﷺ[٢].

فهنا كلٌّ منهم احتج بدليل شرعي فلا يدخل في الخصومة.

وقد يكون مراد الإمام هنا بترك الخصومة: ترك التنازع، والاقتتال، والافتراق.

(١) الحديث رواه البخاري ومسلم ؛ وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري: «وفي الحديث ما كان عند عائشة من الحرص على تفهم معاني الحديث وأن النبي ﷺ لم يكن يتضجر من المراجعة في العلم ؛ وفيه جواز المناظرة ومقابلة السنة بالكتاب،وتفاوت الناس في الحساب، وفيه أن السؤال عن مثل هذا لم يدخل فيما نُهِيَ الصحابة عنه» انتهى.

(٢) رواه البخاري برقم (٢١٥٦) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

والجلوس مع أهل الأهواء(*)، وترك المراء(*)،

* «والجلوس مع أصحاب الأهواء»: يعني وترك الجلوس مع أهل الأهواء.

والأهواء جمع هوى ؛ ومراد الأئمة بهذا اللفظ : مخالفة مدلول النصوص،فمن ترك دلالة النص جعلوه من أهل الأهواء، وقد جاءت النصوص بالنهي عن اتباع الهوى قال تعالى: ﴿ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [ص: ٢٦] ؛ والناس في هذا على نوعين:

النوع الأول : متبعٌ هواه ؛ وهذا على ضلالة وخطأ.

النوع الثاني : من اتخذ إلهه هواه ؛ فهذا ليس كمثل الأول لأن الأول اتبع الهوى في مسألة ونحوها بينما هذا جعل الهوى إلهاً يطيعه ويمتثل أمره ويقدمه على أمر الله وأمر رسوله ﷺ، قال تعالى: ﴿ أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَـٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَـٰوَةً﴾ [الشورى: ٢٣](1).

والسبب في القول بمشروعيّة تركِ مجالسةِ أهلِ الأهواءِ وعدمِ الاستماعِ لهُم هو: حذر الإنسان من التأثر بهم وخشية اغترار الناس بهم وظنُّ صلاحيتِهم لأن يُتَلقَّى منهم، ولعلَّ ذلك يكون سبباً في رجوع أهل الأهواء إلى الحق والسنة.

* قال المؤلف: «وترك المراء»: المراد بالمراء المجادلة فيما لا فائدة فيه ولا يُوصِلُ إلى تحقيق حكم شرعي ؛ سواء كان في المعتقد أو في غيره.

ومنه المناقشات التي تكون لإظهار صفات النفس ولإعلاء الإنسان لنفسه على غيره، وقد ورد في النصوص النهي عن المراء كما تقدم، والمؤمن مطالب بإبراز الحق وإظهاره، وأما المناقشة العقيمة فيه فليست من شأن المؤمن.

(١) قال الشيخ صالح الفوزان في شرحه على كتاب التوحيد: «فالذي لا يأخذ من الشرع إلاّ ما يوافق هواه ويترك ما خالف هواه ورغبته ؛ إنّما يتّبع هواه وقد اتّخذ هواه إلهاً يطيعُه فيما يريد وفيما يكره،أما الذّي يتّخذ الله جل وعلا إلهاً فإنه يتبع ما جاء عن الله سواءً وافق رغبته أو خالف رغبته» انتهى.

والخصومات في الدين(*)، والسنة عندنا(*)

=وأما الجدال فيشمل المراء ويشمل غيره ؛ ومن الجدال ما هو محمود كما قال تعالى: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، وكما قال سبحانه: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾ [العنكبوت: ٢٦].

فالجدال منه ما هو مذموم ومنه ما هو محمود ؛ والمذموم أنواع منها :

١- جدال في مقابلة النصوص ومعارضتها ؛ فهذا مذموم .

٢- جدال لم يَسِرْ فيه الإنسان على مقتضى الأدب والخلق الحسن ؛ وهذا أيضاً مذموم.

* «والخصومات في الدين»: يعني وترك الخصومات في الدين ؛ لأن النصوص قد جاءت بالنهي عن اختلاف أهل الإيمان، والنهي عن تفرق المؤمنين قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وقال سبحانه: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

* قول المؤلف: «والسنة»: يحتمل أن يراد بها ثلاثة أمور:

الأمر الأول : أن يكون مقصوده الطريقة المتبعة في الدين ؛وهي آثار رسول الله ﷺ.

الأمر الثاني : يحتمل أن يكون مراده أن مصطلح السنة إذا أُطْلِقَ فإنه يراد به ما أثر عن النبي ﷺ من الأقوال والأفعال والتقريرات على ما تقدم.

الأمر الثالث : يحتمل أن يكون المراد بالسنة هنا المعتقد، يعني أن عقيدتنا نبنيها على ما ورد عن النبي ﷺ.

وكل هذه الثلاثة المعاني حق وصواب، وكلها صحيحة تدل عليها نصوص شرعية كثيرة، وتدل عليها طريقة أهل العلم سلفاً وخلفاً.

آثـــار رسول الله ﷺ(*).

---

* «آثار رسول الله ﷺ»: يعني مـا أُثِرَ عن النبي ﷺ فإنه يفسر القرآن ؛ فإن في القرآن ألفـاظاً مجملـة جـاءت السنة توضحها وتبيّنها؛ ومن أمثلة ذلك قولـه تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٢] فهذا اللفظ يحتاج إلى توضيحٍ وبيانٍ من جهة كيفية الصلاة، فجاءت سنة النبي ﷺ توضح كيفية الصلاة، سواء السنة القولية كما في حديث المسيء صلاته، أو الفعلية حيث نقل جماعة من أصحاب النبي ﷺ صلاته وقال: (صلوا كما رأيتموني أصلي)(١).

ومن الأمثلة أيضاً الحج، فإن الله تعالى قال: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، ثم جاءت السنة تبين كيفية الحج، ولذا قال النبي ﷺ: (لتأخذوا عني مناسككم)(٢).

والدليل على أن القرآن يفسر بالسنة قوله تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ](٣)؛ فالسنة سميت هنا الذكر، وهي التي تفسر ما نزل من القرآن.

---

(١) الحديث رواه البخاري كتاب الأذان باب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة والإقامة وكذلك بعرفة وجمع وقول المؤذن الصلاة في الرحال في الليلة الباردة أو المطيرة من حديث مالك بن الحويرث رضي الله عنه.

(٢) الحديث مخرّج عند مسلم من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) قال ابن كثير في تفسيره عند قوله تعالى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نزلَ إِلَيْهِمْ] قال: «لعلمك بمعنى ما أنزل عليك،وحرصك عليه،واتباعك له،ولعلمنا بأنك أفضل الخلائق وسيد ولد آدم،فتُفَصِّلَ لهم ما أُجْمِلَ،وتُبَيِّنَ لهم ما أشكل» انتهى.

والسنة تفسر القرآن، وهي دلائل القرآن(*)، وليس في السنة قياس(*).

---

* قال: «وهي دلائل القرآن»: يعني أن سنة النبي ﷺ تكون دالّة على معاني كتاب الله جل وعلا ؛ موضحة للمراد منه ؛ وكم من آية في كتاب الله جاءت السنة بتوضيحها وبيان المراد بها ؛ ومن ذلك مثلاً قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]، فإن النبي ﷺ قد فسر الزيادة بأنها رؤية الله جل وعلا يوم القيامة ؛ فسنة النبي ﷺ تفسر القرآن.

* قال المؤلف: «وليس في السنة قياس»: المراد بلفظ السنة هنا المعتقد ؛ سواء فيما يتعلق بصفات الله تعالى أو ما ثبت له أو يجوز عليه أو يمتنع من الاتصاف به.

وقوله قياس : المراد بالقياس المساواة بين محل وآخر لتماثلهما في العلة ؛ ومن أمثلة هذا أن نقيس اليوم المُخدِّرات على الخمر التي كانت موجودة سابقاً في إثبات وجوب الحد بها.

- والقياس على ثلاثة أنواع :

الأول: القياس الشمولي ؛ بحيث يكون هناك قاعدة تشمل أفراداً كثيرين، وعلماء الأصول يسمون هذا القياس: العموم، ومن أمثلته قول النبي ﷺ: (كل مسكر حرام)(١) فهذا يسميه بعض الناس قياساً وأما أهل الأصول فيسمونه العموم.

الثاني: القياس التمثيلي الذي يتماثل فيه الفرع مع الأصل، وهذا لا يجوز في حق الله بالنسبة للمخلوقات، فإن الله جل وعلا مُنَزَّهٌ عن مشابهة المخلوق كما قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١] فلا يصح أن يُقاس به الخالق على المخلوق.

الثالث: القياس الأولوي ؛ ويدخل فيه ما يسمى عند الأصوليين التنبيه ومفهوم الموافقة الأولوي وهذا يجوز في حق الله تعالى، ومن أمثلة ذلك قولنا: كل كمال ثبت للمخلوق لا يتطرق إليه النقص بحال فالخالق أولى أن يتصف به ؛ ومثله قولنا :كل نقص تنزه عنه المخلوق فالخالق أولى أن يتنزه عنه، وهكذا، وقد فُسِّرَ قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ

---

(١) الحديث رواه البخاري ومسلم عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

ولا تضرب لـهـا الأمـثال(*)، ولا تـدرك بالعـقـول(*)،

ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [النحل: ٦٠] بمثل هذا، فإنه جل وعلا له المثل الأعلى(١).

* قوله: «ولا تضرب لها الأمثال»: يعني أن العقائد لا تثبت بواسطة مجرد التمثيل، وأما بالنسبة للمباحث الأخرى غير المتعلقة بالله عز وجل فلا بأس بإثباتها بواسطة القياس، ومن أمثلة هذا : إثبات البعث ؛ فإن الله تعالى قد استدل على البعث يوم القيامة بقياسه على إيجاد النشأة الأولى، وأثبت الله جل وعلا البعث بقياسه على إخراج النبات وإحياء الأرض الموات بعد نزول المطر، والإمام أحمد نفسه قد استعمل القياس فلما قيل له: إن إثبات الصفات يلزم منه التعدد قال : إن الله بصفاته شيء واحد، ولا يقال عنه: متعدد، ثم ضرب لذلك مثلاً بالنخلة لها جُمّار ولها جذع ولها ساق ولها... ولها..، ومع ذلك هي شيء واحد.

* قال المؤلف «ولا تُدْرَكُ بالعقول»: يعني أن القضايا العقدية لا تستقل العقول بإدراكها.

والعقل: قد يراد به الآلة التي تفهم بها الأشياء ؛ فإن هذا العقل شرطٌ في جميع المعلومات، ولا يمكن أن نفهم شيئاً إلا بعد عقله، ولذلك قال تعالى: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤].

وقد يراد بالعقل المعلومات والخبرات السابقة التي يحصلها الإنسان ؛ فمثل هذا النوع لا يحل أن نُثبِتَ العقائد بناء عليه، وذلك لأن هذه المعقولات انْبَنَتْ على أمور مشاهدة فلا يصح

---

(١) قال شيخ الإسلام رحمه الله: «إن الله سبحانه وتعالى ليس كمثله شيء، فلا يجوز أن يمثل بغيره، ولا يجوز أن يدخل هو وغيره تحت قضية كلية تستوي أفرادها ولهذا لما سلك طوائف من المتفلسفة والمتكلمة مثل هذه الأقيسة في المطالب الإلهية لم يصلوا بها إلى يقين بل تناقضت أدلتهم، وغلب عليهم بعد التناهي الحيرة، والاضطراب؛ لما يرونه من فساد أدلتهم أو تكافئها.

ولكن يستعمل في ذلك قياس الأولى سواء كان تمثيلاً أو شمولاً كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾» ا.هـ.

ولا الأهواء(*)، إنما هو الاتباع وترك الهوى(*).

ومن السنة اللازمة التي من ترك منها خصلة لم يقبلها ويؤمن بها لم يكن من أهلها: الإيمان بالقدر خيره وشره(*)، والتصديق

=لنا أن نقيس عليها الأمور الغائبة لاحتمال وجود الفرق بينهما، ومن أمثلة ذلك: لو قال قائل: المخلوق لا يسمع إلا بأذن أو لا يتكلم إلا بلسان؛ فحينئذٍ إذا أثبتنا الكلام لله أو السمع فلا بد أن نثبت له اللسان أو الأذن؛ نقول: هذا فهم خاطئ، لأنك قست الغائب على معقولاتك أنت، وقد يكون أشياء لا تعقلها تسمع بلا أذن وتتكلم بلا لسان؛ فمثلاً الحصى الذي سبح بين يدي النبي ﷺ ليس له لسان ومع ذلك تكلم وسمعه النبي ﷺ، فحينئذٍ لا يصح أن نثبت شيئاً لله بناء على ما لدينا من المعقولات.

* «ولا الأهواء»: أي: أن العقائد لا نثبتها بالأهواء، سواء كان المراد بالأهواء: الرغبات أو كان المراد بالأهواء: البدع، فإن اسم الأهواء مرة يطلق على ما يرغبه الإنسان ويشتهيه، ومرة يطلق ويراد به البدع، ولذلك نقول أهل السنة ويقابلهم أهل الأهواء.

* «إنما هو الاتباع وترك الهوى»: يعني أن الطريقة فيما يتعلق بباب المعتقد السير على مقتضى النصوص الشرعية؛ لأن المعقولات لا يمكن أن تكون دليلاً مجرَّدًا على أمور المعتقد الغائبة، وحينئذٍ لا نسير في معتقداتنا إلا على دليل من كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ.

* ذكر المؤلف بعد ذلك أن من خصال أهل السنة: التسليم لما ورد في النصوص الشرعية؛ فما جاء في الشرع الأمر بالإيمان به وامتثاله وجب علينا الإيمان به وحَرُمَ علينا أن نجادل فيه من أجل نفيه أو عدم التصديق به.

ومن أمثلة ذلك: الإيمان بالقدر خيره وشره؛ فنؤمن بأن الله قد علم بالكائنات قبل كونها ووقوعها، ونؤمن أن الله جل وعلا قد كتب ما هو كائن إلى يوم القيامة؛ ونؤمن أن الله قد =

بالأحاديث فيه، والإيمان بها، لا يُقال لِـمَ ولا كيف(*)، إنما هو التصديق والإيمان

= شاء وقوع هذه الكائنات وخلقها(١).

ومن هنا فإن الآيات والأحاديث الواردة في القدر نؤمن بها قال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]، وجاء في حديث عمر أنه من أركان الإيمان قال ﷺ: **(الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره)**(٢).

* **«لا يقال لِمَ»**: يعني لا يصح لك أن تقول على جهة الاعتراض: لم قدر الله ذلك؟! أما إذا كان على جهة الاستفهام والاستفسار فلا حرج عليك لأن الله تعالى قد علل خلقه وعلل أحكامه، ومن هنا فإذا كان هذا على جهة الاستفسار ومعرفة حقيقة الأمر فلا بأس به، أما إذا كان على جهة الاعتراض فإنه لا يجوز ولا يحل، وذلك لأن القدر قد تغفل عنه بعض القلوب ولا تتمكن من تمييزه ومعرفته، ومن ثم قد تناقش فيه وقد تحاول أن تشكك في حقيقته، ولذلك يحذر الإنسان من مثل هذا.

وقد خرج النبي ﷺ يوماً على أصحابه وهم يتناقشون في القدر ويكذب بعضهم بعضاً فيه فغضب النبي ﷺ حتى كأنما كان حبُّ الرُّمَّانِ يتفقأُ في وجهه(٣).

---

(١) وهذه هي مراتب القدر الأربع التي يعتقدها أهل السنة والجماعة :

١. العلم.

٢. الكتابة.

٣. المشيئة.

٤. الإيجاد والتكوين.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان باب بيان الإسلام والإيمان والإحسان.

(٣) تقدم تخريج الحديث قريبًا.

=وذلك أن الشريعة قد جاءت بالإيمان بالقضاء والقدر ؛ فحينئذٍ مثل هذه المجادلات لا تُثْمِرُ شيئاً ولا تزيد يقيناً، وإنما هي تزيد المرتاب ريبة وتجعل من لم يكن موقنا يزداد في شكّه.

وإنما الواجب علينا أن نحكّم النصوص ؛ فما جاءنا من النصوص سمعنا له وآمنا به وأيقنا بصحته، فما فهمته عقولنا ولم يكن مشكلاً عندها فذاك، والحمد لله، وما عجزت عقولنا عن درْكِهِ وفهمه فلا يجوز لنا أن نكذبه، لأن الشريعة قد تأتي بأمور تعجز العقول عن فهمها.

ثم إننا مع ذلك نؤمن أنه لا يمكن أن يكون هناك في أمور الشريعة ما هو معارض للعقل الصحيح الصريح، لكن قد تخفى بعض الوجوه عن بعض الناس فلا يعرف وجه ما ورد في النص، فلا يعني أن ما ورد في النص يكون مخالفاً لمدلول العقل بل عجز العقل عنه.

مثال هذا : جاءت الشريعة بإثبات عذاب القبر، وقد لا يدرك بعض من يدعي العقل كيفية العذاب، أو قد تجده يجادل: لم يعذب ؟ أو كيف يعذب ؟ على جهة الاعتراض، ومثل هذا لا يصح أن يكون من مؤمن، إنما شأن المؤمن أن يسلّم ويؤمن ويعلم أن ما ورد في النص لا يمكن أن يخالف العقل، لكن عقله عجز عنه[١].

فإن قال قائل : كيف تقولون بإثبات عذاب القبر وهو يخالف العقل؟ =

---

(١) وهناك مُؤَلَّفٌ في هذا الباب لشيخ الاسلام ابن تيمية واسمه (درء تعارض العقل والنقل)، وضّح فيه الشيخ أنه لا يمكن أن يوجد تعارض بين نقل صحيح وعقل صريح، شريطة أن يكون هذا العقل سليماً من الشبهات والشهوات. يقول ابن القيم في نونيته مثنياً على هذا الكتاب :

واقرأ كتاب العقل والنقل الذي ما في الوجود له نظير ثانِ

بها ومن لم يعرف تفسير الحديث ويبلغه عقله فقد كُفِيَ ذلك وأحكِمَ له(*)،

=قلنا: لا يخالف العقل؛ ولو سرنا على طريقتكم لقلنا ما المانع من هذا؟ وكيف يمنع العقل؟ أليس العقل يُسَلِّم بأن النائم يتألم ويتعذب بسبب رؤيا منامية يراها في المنام؟! بل تجده قد يفزع بعد أن كان قلبه مضطرباً وجسمه متحركاً وهو نائم على الفراش، وبجواره من ينعم في رؤياه، ولذا نقول عن الفزع في النوم: هذا نوع من أنواع التعذيب لم تدركوا حقيقته فلا يصح لكم أن تنفوه؛ وهكذا في عذاب القبر.

فكونكم لا تدركون حقيقته وعجزت عقولكم عنه؛ لا يعني عدم وجوده.

* قوله: «ويبلغه عقله فقد كفي ذلك وأحكم له»، هذا كما تقدم من أن النصوص قد تأتي بأمور تعجز العقول عن دَرْكِها وفهمها، وهذا لا يعني أن ما وردت به النصوص باطل وليس بصحيح، لأن هذا النصَّ عَجِز العقل عن فهمه، ولم يدل العقل على عدم وقوعه، ولم يدل على عدم صحته.

ومن أمثلة هذا: ما يتعلق بجسر جهنم وصفته وكيفية الكلام فيه؛ فهذا قد تعجز بعض العقول عن إدراكه أو فهمه، لكن لا يعني هذا عدم صحة ما ورد فيه.

ومثله أيضاً: إثبات نطق الجوارح؛ فالأصابع تتكلم يوم القيامة، والجلود تتكلم والأسماع والأبصار تتكلم، فإن قال قائل: كيف تتكلم؟! على جهة الاعتراض؛ قيل له: هذا لا يفهمه عقلك وكون عقلك لا يفهمه لا يعني نفي هذه الصفات، وهكذا بقيَّة الأمور التي جاءت في النصوص وعجزت بعض العقول عن إدراكها.

فعدم العلم بالشيء ليس علماً بالعدم؛ وكونك لا تعلم هل زيد هو خالد أو ليس بخالد، فهنا عندك عدم علم، ولا يعني أنك تعلم أن زيداً ليس بخالد.

فهكذا أيضاً كون عقلك لا يفهم كيفية نطق الجوارح لا يدل على نفي نطق الجوارح؛ لأنها قد تتكلم بأمور فوق قدرتك العقلية، وإذا كان هناك أمور في الدنيا واقعة لا يدركها=

=الإنسان اليوم وفي الغد يتمكن من إدراكها ؛ دلّنا على أن عدم إدراك العقل للشيء لا يعني عدم صحته.

مثال هذا : قبل سنوات لو قيل للإنسان إنك ستحمل هاتفك ولن يكون هناك أسلاك للاتصال، فإنه لن يصدق! لأن هذا فوق عقلهِ ولم يمر عليه مثال له، فعدم فهمه وعدم إحاطة عقله به لا يدلنا على عدم صحته، بدلالة أننا اليوم وجدنا ذلك حقيقة ماثلة.

أضرب مثالاً آخر : لو قيل لكم قبل سنوات بأن الإنسان يتمكن من الحديث مع شخص في الخارج على بُعْدِ آلاف الأكيال ويرى صورته، لنأت أسماعكم من هذا، أو ظننتم أن العقول تدل على بطلانه، لكن العقول لا تدل على بطلانه، وإنما كانت عقولكم لا تدركه.

وأضرب مثلاً : رجل يتكلم مع أخيه في بلد من البلدان الأوربية، قال له رائحة الطعام عندنا جيدة، شُمَّهُ ! فأخذ الجهاز ووضعه عند الطعام فدخلت الرائحة فشم رائحته، فعقولنا اليوم لا تدرك هذا وتستبعده، لكن عدم إدراك عقولنا له لا يعني عدم وقوعه مستقبلاً؛ فقد يقع.

فبالتالي عدم إدراك العقل للشيء لا يعني أن العقل يدل على عدم صحته، وهكذا أيضاً فيما يتعلق بالأحاديث ؛ فإن طوائف كثيرة -سواء فيما يتعلق بصفات الله أو ما يتعلق بأمور الغيبيات أو أمور المعاد أو نحو ذلك- كذبوا بعضها بدعوى أن العقل يدل على بطلانها، وهم يريدون بالعقل ليس الآلة وإنما المعقولات والمعلومات التي استفادوها بعقولهم.

فعليه الإيمان به والتسليم له(*)، مثل حديث الصادق المصدوق(*)، ومثل ما كان مثله في القدر(*).

ونقول لهم: إن عدم إدراك عقولكم لذلك لا يعني أن العقل يدل على إبطالها ؛ وبالتالي فطريقتكم مخالفة للمعقول وللعقل الصحيح، وهي في نفس الوقت مخالفة للشرع.

* «أي يكفيه التسليم»؛ أي: يجب الإيمان بما ورد به النص، ولا يشترط أن يكون عقله قد بلغ فهمه، لكنه يجب عليه أن يؤمن أن ما جاءت به النصوص لا يمكن أن يخالف عقلاً صحيحاً، فحينئذٍ يجب عليه أن يوقن وأن يسلِّم وأن يذعن بمقتضى هذه النصوص.

* «مثّل المؤلف لذلك بحديث الصادق المصدوق»؛ وهو حديث ابن مسعود قال: (إن أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكاً فيؤمر بأربع بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد)، ثم ذكر النبي ﷺ مثالاً فقال: (إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها)[1]؛ فهذا الحديث فيه أمور لا تدركها العقول، لكننا يجب علينا أن نسلِّم بها وعدم إدراك عقولنا لها لا يدل على أن العقل يمنعها.

* قال: «ومثل ما كان مثله في القدر»: فإن أحاديث القدر لا تبلغ بعض العقول معرفة كنهها، كيف يعلم الله ويقدر الله ويخلق الله فعل العبد ثم يعاقبه عليه، وبعض الناس عقله لا يميز ولا يدرك ذلك ؛ فحينئذٍ نقول كون عقلك لا يدركه ولا يحيط به لا يعني عدم صحته أو بطلانه ولا يدل على عدم إدراك عقل غيرك له.

---

(١) الحديث رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم: «ومن هنا كان الصحابة ومَن بعدهم منَ السَّلف الصالح يخافون على أنفسهم النفاق ويشتد قلقهم وجزَعُهم منه،فالمؤمن يخاف على نفسه النفاقَ الأصغرَ، ويخاف أن يغلب ذلك عليه عندَ الخاتمة فيخرجه إلى النفاق الأكبر،كما تقدم أنَّ دسائس السوء الخفية تُوجِبُ سُوءَ الخاتمة» انتهى.

ومثل أحاديث الرؤية كلها(*). وإن نأت عن الأسماع، واستوحش منها المستمع(*)،

---

* ومثل ذلك أيضاً أحاديث الرؤية التي فيها إثبات رؤية المؤمنين لله سبحانه وتعالى يوم القيامة؛ ومن ذلك ما ورد في الحديث أن النبي ﷺ قال: (سترون ربكم عياناً كما ترون القمر ليلة البدر، فإن استطعتم ألا تُغْلَبوا على صلاتين صلاة الفجر وصلاة العصر)[1]، فمثل هذا يجب الإيمان به، وكون عقول بعض الناس لا تدركه ولا تعرف معناه، لا يعني نفي مقتضى هذه النصوص، فإن النصوص قد تأتي بما تحار فيه العقول وتعجز عن فهمه، لكن لا يمكن أن تأتي الشريعة بأمر يخالف مدلول العقل.

* قال المؤلف: «وإن نأت عن الأسماع»: يعني نحن نثبت هذه الأخبار، وإن جاءنا من قال بأن هذه الأخبار تنوء عن الأسماع وترفّع، ولا تصدق بها أسماعنا ، فنقول : نحن مطالبون بالإيمان والتصديق بما ورد في هذه النصوص فسمعاً وطاعة ، ولو استوحش منها بعض المستمعين ، فأنت لا تنظر إلى استيحاش نفسك ، وإنما تنظر إلى أن الواجب عليك الإيمان لدلالة هذه النصوص والتصديق بها مع عدم رد حرف واحد منها .

- وحينئذٍ نقول: إن الآيات القرآنية التي ورد فيها شيء من المعتقدات أو المغيبات يجب الإيمان بها والتسليم بمضمونها وبمقتضاها ، وهكذا الأخبار الواردة عن النبي ﷺ بإسناد صحيح سواء كان إسناداً متواتراً أو كان إسناداً آحادياً صحيحاً.

ولنضرب لذلك مثالاً : جاء في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ قال: (ينزل ربنا تبارك وتعالى إلى سماء الدنيا في كل ليلة فيقول ...) الحديث[2] ، قد يقول قائل : كيف ينزل

---

(١) الحديث رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : كنا عند النبي ﷺ فنظر إلى القمر ليلة - يعني البدر - فقال: (إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا، ثم قرأ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ﴾).

(٢) رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه .

إنما عليه الإيمان بها وأن لا يرد منها حرفاً واحداً[*]، وغيرها من الأحاديث

=ربنا تبارك وتعالى إلى سماء الدنيا في الثلث الأخير والثلث الأخير يختلف ما بين بلد وآخر؟! نقول عقلك لم يحط معرفة ومدلولاً بمدلول هذا الحديث، وكون عقلك عجز عن فهمه لا ينبغي أن يكون صاداً لك عن الإيمان به، آمِن وأيقن واتهم عقلك، قل عقلي عجز عن فهم مثل هذا، لكن ما دام أنه قد ثبت فسمعاً وطاعة، وأيقن بأن مدلول الحديث لا يمكن أن يخالف مدلول العقل، لكن كون عقلك لم يدرك وجه الصواب في هذا لا يعني أن الشرع أو النص ورد بما يدل على مضادة العقل.

والجواب في مثل هذا سهل ويسير، ومنشأ الشبهة عند من يقول هذا الكلام أنه قاس الله عزَّ وجلَّ على الآدميين، فكما أن المخلوق لا يكون في مكان حتى يخلو منه المكان الآخر؛ ظنّ ذلك الظانّ أن الله تعالى مثل ذلك، فقد يلزم من إثبات النزول خلوّ العرش على حسب ظنهم الفاسد، لأنه ظن أن الله العظيم يماثل المخلوق، فإذا وُجِدَ في مكان خلت منه الأمكنة الأخرى، والله جل وعلا لا يصح أن يقاس على المخلوق قياساً تمثيلياً كما تقدم، فالله سبحانه وتعالى متصف بصفة العلو، ومن ينفي العلوَّ يظن أن العلو هو من جهته فقط! ولا يعلم أن العلو محيط بالمخلوقات.

* هذه هي الطريقة السلفية المشروعة، أن العباد في مباحث المعتقد يجب أن يؤمنوا بالنصوص، ولا يصح لهم اتباع الفرق الأخرى التي نبذتها، إذ لا يصح للمؤمن أن يقدِّم على النصوص غيرها، ومن قدَّم شيئًا على النصوص فإنه يصبح ممن يُحَكِّم معقولاته، وممن يحكم طرائق الأمم الأخرى من اليونان ونحوهم، ولا يحكّم نصوص الكتاب والسنة، لكن لو جاء إنسان ليجادل لإثبات المدلول الوارد في الأحاديث أو الآيات؛ فحينئذٍ لا حرج في مثل هذا.

المأثورات عن الثقاة وأن لا يخاصم أحداً ولا يناظره(*)، ولا يتعلم الجدال ،

=مثال ذلك : لو جاءنا إنسان وقال بأن الله جل وعلا لا يمكن أن يوصف بالغضب ؛ لأن الغضب غليان القلب والله متنزه عن هذا، فهذا جدال ومخاصمة في مقابلة النصوص لهذا يجب طرحه، ولا يجوز التعويل عليه، لأنه قد بنى كلامه على أن الغضب هو غليان القلب ، وهذا من أين أخذه؟! هل أخذه من الشرع؟! فالشرع لا يقول بذلك ، هل أخذه من اللغة؟! أهل اللغة لا يَقْصُرُونَ الغضب على هذا المعنى ، فحينئذٍ يكون قد أخذه من التشبيه ، فرأى أن الغضب عند الآدميين هو غليان القلب ، فشبه الله عز وجل بالمخلوق ، ومن ثم نفى هذه الصفة .

فنقول الغضب ليس من مدلوله في لغة العرب غليان القلب ، ولهذا نجد أن الغضب يختلف ما بين مخلوق ومخلوق آخر ، فحينئذٍ لا يلزم من إثبات معنى الغضب إثبات هذه الصفة التي ذكروها وهي غليان القلب .

لكن لو جاءنا إنسان وقال الغضب قد دلت عليه النصوص كما في الحديث: (**قد غضب ربنا غضباً لم يغضب قبله ولن يغضب بعده مثله**)[1] ونحو هذا الدليل من النصوص ، فجاءنا مستدلاً وقال الغضب من الله جل وعلا لا يستلزم غليان القلب ولا يستلزم أن يكون مشابهاً للمخلوق ولا يستلزم أن يكون مؤثراً يترتب عليه نفي معرفة الله بعواقب الأمور كما يكون من الآدمي ، فحينئذٍ نقول هذه المخاصمة التي جاءت من أجل إثبات ما في الدليل والنص مقبولة وليست كمثل المخاصمة الأولى .

* قوله: «**وأن لا يخاصم أحداً ولا يناظره**»: يعني أنَّ المؤمن إذا جاءه النص سلّم ، وإذا جاء يناظر فهو يناظر بالنصوص ويستدل بالأقيسة العقلية لإثبات ما في النصوص ، لكنه لا يعارض ما في النصوص بما لديه من الأقيسة العقلية .

---

(١) كما ورد في أحاديث الشفاعة؛ وستأتي في بابها إن شاء الله.

فإن الكلام في القدر والرؤية والقرآن وغيرها من السنن مكروه ومنهي عنه(*)، لا يكون صاحبه - و إن أصاب بكلامه السنة - من أهل السنة حتى يدع الجدال ويسلّم ويؤمن بالآثار.

والقرآن كلام الله وليس بمخلوق(*)، ولا يضعف أن يقول ليس بمخلوق، فإن

---

* ثم قال: «إن الكلام في القدر والرؤية والقرآن وغيرها من السنن مكروه ومنهي عنه»: يعني الاحتجاج بالأمور العقلية في مضادة النصوص في هذه القضايا منهي عنه ومكروه، وحينئذٍ لا يكون من أهل السنة لأنه قدّم غير الكتاب والسنة عليهما في الاستدلال للمعتقد .

وتقدم معنا أن الجدال إن كان لإثبات الدليل أو كان الجدال للدعوة إلى الله بأسلوب مشروع ولم يكن فيه شيء من الظلم فإنه يكون مشروعا .

* تكلم المؤلف هنا عن إثبات صفة الكلام لله عز وجل؛ وأهل السنة يثبتون صفة الكلام وأن الله تعالى يتكلم بما شاء متى شاء ، قال تعالى: ﴿ يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ ٱمْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾ [ق: ٣٠]، وهذا لا يكون إلا يوم القيامة ، فدل هذا على أن الله متى شاء تكلم ، ويدل على إثبات صفة الكلام قول الله عز وجل: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]، فدل هذا على أن المسموع هو عين كلام الله جل وعلا ، وقال تعالى: ﴿ أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ﴾ [البقرة: ٧٥]، فلم يقل يسمعون ما هو عبارة عن كلام الله .

- وكلام الله صفة من صفاته ؛ فإن قال قائل : أيمكن أن يكون كلام الله مخلوقاً مثل ما أن بيت الله مخلوق؟

=

=فنقول : ما يضاف إلى الله على نوعين:

النوع الأول : الصفات والمعاني ؛ فهذه لا تكون مخلوقة ؛ مثل علم الله وكلام الله .

النوع الثاني : ما يضاف إلى الله من الأعيان المنفصلة عنه ؛ فهذه مخلوقة وليست صفة من صفاته ؛ ومن أمثلة ذلك أن تقول: ناقة الله، وأن تقول: بيت الله ، فهنا الناقة والبيت أعيان منفصلة عن ذاته فتكون مخلوقة بخلاف المعاني .

والمعتزلة يثبتون كلام الله؛ ويقولون: هذا القرآن الموجود بين أيدينا كلام الله ، لكنه ليس صفة من صفاته وإنما هو مخلوق ، وهذا كلام باطل فالله تعالى يقول: ﴿وَقَالَ ٱللَّهُ لَا تَتَّخِذُوٓاْ إِلَٰهَيۡنِ ٱثۡنَيۡنِ﴾ [النحل: ٥١]، ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾ [غافر: ٦٠]؛ فدل هذا على أنها صفة من صفاته .

والأشاعرة ومن ماثلهم يقولون: القرآن كلام الله ؛ لكن القرآن هو المعاني النفسية ، وأما ما في المصحف بين أيدينا فليس كلام الله بعينه وإنما هو مثال لكلام الله أو عبارة لكلام الله أو حكاية عن كلام الله ؛ ويقولون بأن الله قد تكلم في الأَزَلِ، ثم بعد ذلك لم يعد يتكلم - تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً - لماذا ؟! قالوا لأننا لو قلنا بأنه يتكلم لقلنا بأن الحوادث تجوز عليه !

فيقال لهم : كيف نفيتم شيئاً قد دلت عليه النصوص في إثبات الكلام وأنه يتكلم إذا شاء؟! من أجل احتجاج من كلامكم ليس عليه دليل من كتاب ولا سنة ؟! فإن قولهم لا تجوز عليه الحوادث هذه مقالة لهم ينازعهم فيها غيرهم.

كلام الله ليس ببائن منه، وليس منه شيء مخلوق، وإياك ومناظرة من أحدث فيه(*)، ومن قال باللفظ وغيره(*)،

قول المؤلف والقرآن كلام الله: يعني هذا الموجود بين دفتي المصحف هو بعينه كلام الله وليس بمخلوق؛ لأن كلام الله صفة من صفاته والله جل وعلا وصفاته ليست بمخلوقة.

بعض الناس يقول أنا أقول كلام الله لكن لا أستطيع أن أقول ليس بمخلوق ، فنقول هذا كلام خاطئ باطل ومعتقد فاسد؛ لأن كلام الله صفة من صفاته وصفاته ليست بمخلوقة.

فكلام الله منه بدأ كما ورد في بعض الآثار ، وليس ببائن منه بل هو صفة من صفاته ، ومن هنا فليس منه شيء يعتبر مخلوقاً .

* قوله: «وإياك ومناظرة من أحدث فيه»: يعني قال بالأقوال الجديدة المحدثة التي لم تكن معروفة في وقت النبوة وفي وقت الصحابة .

* قوله: «ومن قال باللفظ وغيره»: فهذا صاحب بدعة .

مسألة: لفظي بالقرآن هل هو مخلوق أو هو كلام الله ؟

والجواب: لو قلنا لفظي بالقرآن هو كلام الله لكان خطأً؛ ولو قلنا ليس بكلام الله لكان خطأً؛ لأنه قد اجتمع فيه أمران:

الأمر الأول: الملفوظ؛ وهذا كلام الله .

الأمر الثاني: الفعل الذي فعله المكلف وهو التلفظ؛ وهذا مخلوق. =

=فإذا اجتمع فيه أمران حَرُمَ علينا حينئذٍ أن نقول هو مخلوق أو ليس بمخلوق[1] .

ومثله أيضاً المصاحف المكتوبة؛ هل هي مخلوقة أو ليست بمخلوقة ؟

نقول هذا فيه شيئان:

١) المكتوب وهو كلام الله؛ وهذا صفة لله ليس بمخلوق .

٢) الكتابة والحبر والورق؛ فهذه مخلوقة .

ولذلك لا يجوز لنا أن نحلف بالمصحف على الصحيح لاجتماع الأمرين فيه؛ المخلوق وغير المخلوق .

فبالتالي في مسألة اللفظ نقول: الحكم أن نتوقف؛ لأمرين:

أولاً: أنه لم يرد في النصوص الشرعية لا النفي ولا الإثبات في مثل هذا اللفظ؛ فنتوقف.

(١) وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة في مسألة اللفظ؛ وهي التوقف فيها ، سداً للباب واحتياطاً للاعتقاد الصحيح فلا نقول لفظي بالقرآن مخلوق ولا غير مخلوق؛ لأن قول لفظي بالقرآن يحتمل معنيين:

أحدهما: الملفوظ؛ وهو المقروء وهو كلام الله جل وعلا ، وهذا ليس بمخلوق .

ثانيها: التلفظ؛ وهذا فعل العبد ، وأفعال العباد مخلوقة كما قال تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: ٩٦] .

يقول شيخنا حافظ الحكمي رحمه الله في معارج القبول: «اشتهر عن السلف الصالح كأحمد بن حنبل وهارون الفروي وجماعة أئمة الحديث أن اللفظية جهمية ، واللفظية هم من قال لفظي بالقرآن مخلوق ، قال أئمة السنة رحمهم الله تعالى: ومن قال لفظي بالقرآن غير مخلوق فهو مبتدع ، يعنون غير بدعية الجهمية؛ وذلك لأن اللفظ يطلق على معنيين:

أحدهما: الملفوظ به وهو القرآن وهو كلام الله ليس فعلاً للعبد ولا مقدوراً له .

والثاني: التلفظ وهو فعل العبد وكسبه وسعيه ، فإذا أطلق لفظ الخلق على المعنى الثاني شمل الأول وهو قول الجهمية ، وإذا عكس الأمر بأن قال لفظي بالقرآن غير مخلوق شمل المعنى الثاني وهي بدعة أخرى من بدع الاتحادية» ا.هـ .

ومن وقف فيه فقال: لا أدري مخلوق أو ليس بمخلوق وإنما هو كلام الله فهذا صاحب بدعة(*) مثل من قال هو مخلوق؛ وإنما هو كلام الله وليس بمخلوق.

=ثانياً: أن هذا يشتمل على شيئين أحدهما مخلوق والآخر ليس بمخلوق؛ فعندما تجمعهما وتصفهما بأحد الوصفين تكون مخطئاً .

* قال المؤلف: «ومن وقف فيه فقال: لا أدري مخلوق أو ليس بمخلوق، وإنما هو كلام الله فهذا صاحب بدعة»: لأن النصوص قد دلت على أن الكلام صفة الله ، وصفة الله ليست بمخلوقة بيقين وإنما هو كلام الله ، هذا الواقف صاحب بدعة مثل من قال: هو مخلوق[1] .

---

(١) فمن وقف في القرآن ولم يجزم ولم يعتقد يقيناً أنه كلام الله وليس بمخلوق فهذا مبتدع وصاحب ضلال؛ وهؤلاء هم الواقفة؛ وقد ذكرهم الشيخ حافظ الحكمي في كتابه أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة المنصورة فقال: «الواقفة هم الذين يقولون في القرآن: لا نقول هو كلام الله، ولا نقول: مخلوق؛ قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى: " من كان منهم يحسن الكلام فهو جهمي ، ومن كان لا يحسنه بل كان جاهلاً جهلاً بسيطاً فهو تقام عليه الحجة بالبيان والبرهان ، فإن تاب وآمن بأنه كلام الله تعالى غير مخلوق ، وإلا فهو شر من الجهمية"» ا.هـ .

فائدة: يقول ابن القيم رحمه الله في تقريره لعقيدة أهل السنة والجماعة في باب كلام الله في كتابه اجتماع الجيوش الإسلامية: «وأن القرآن كلام الله رب العالمين؛ نزل به الروحُ الأمين؛ على قلب محمد خاتم النبيين ﷺ؛ أنزله بعلمه والملائكة يشهدون ، وكفى بالله شهيداً ، وأنه غير مخلوق ، وأن السور والآيات والحروف المسموعات والكلمات التامات التي أعجزت الإنس والجن على أن يأتوا بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً ليس بمخلوق كما قال المعتزلي ، ولا عبارة كما قال الكُلاّبي، وأنه المتلو بالألسنة المحفوظ في الصدور المكتوب في المصاحف المسموع لفظه المفهوم معناه؛ لا يتعدد بتعدد الصدور والمصاحف والآيات ، لا يختلف باختلاف الحناجر والنغمات ، أنزله إذا شاء؛ وهذا معنى قول السلف: منه بدأ وإليه يعود» ا.هـ .

والإيمان بالرؤية(*) يوم القيامة كما روي عن النبي ﷺ من الأحاديث الصحاح، وأن النبي ﷺ قد رأى ربه، فإنه مأثور عن رسول الله ﷺ صحيح، رواه قتادة عن عكرمة عن ابن عباس؛ ورواه الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس؛ ورواه علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس، والحديث عندنا على ظاهره كما جاء عن النبي ﷺ، والكلام فيه بدعة، ولكن نؤمن كما جاء على ظاهره ولا نناظر فيه أحداً.

---

* انتقل المؤلف إلى مسألة الرؤية؛ هل يُرَى الله أو لا يرى ؟

فأهل السنة يثبتون لله صفة العلو ويثبتون أنه يُرى(١)؛ والمعتزلة ينفون الأمرين؛ والأشاعرة يثبتون الرؤية وينفون العلو .

والصواب في هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة لدلالة النصوص الكثيرة عليه؛ قال تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمۡ عَن رَّبِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ لَّمَحۡجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥]، فحكم على الصنف الثاني بأنهم لا يرون الله فدل هذا على أن الصنف الأول يرون الله؛ وقال تعالى: ﴿وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٖ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]، فأثبت نظر الوجوه إلى الله تعالى؛ ويدل عليه قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحۡسَنُواْ ٱلۡحُسۡنَىٰ وَزِيَادَةٞ﴾ [يونس: ٢٦] حيث فسره النبي ﷺ بالرؤية(٢).

---

(١) قال الشيخ حافظ الحكمي:

وأنــه يــرى بــلا إنكــار   في جنــة الفــردوس بالأبــصار

(٢) ورد ذلك من حديث صهيب، أخرجه مسلم (١٨١)، قال القرطبي في تفسيره ما نصه: «رُوِيَ من حديث أنس قال: سُئِلَ رسول الله ﷺ عن قوله تعالى: ﴿وَزِيَادَةٞ﴾؟ قال: (لِلَّذِينَ أَحۡسَنُوا العمل في الدنيا لهم الحُسْنى وهي الجنة؛ والزيادة النظر إلى وجه الله الكريم)، وهو قول أبي بكر الصديق وعلي ابن أبي طالب في رواية وحذيفة وعبادة بن الصامت وكعب بن عجرة وأبي موسى وصهيب وابن عباس في رواية ، وهو قول جماعة من التابعين، وهو الصحيح في الباب» انتهى. وحديث أنس الذي ذكره القرطبي أخرجه ابن مردويه بسنده من طريق نوح ابن أبي مريم وهو منسوب إلى الكذب . وغيره مما صحَّ يغني عنه . والله أعلم .

=وقد جاءت أحاديث كثيرة عن النبي ﷺ تثبت أن المؤمنين يوم القيامة يرون ربهم جل وعلا؛ فحينئذٍ يجب علينا أن نسلّم بمقتضى هذه النصوص .

فإن قال قائل: إن الله تعالى يقول: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]؟

قلنا: النفي هنا ليس للرؤية وإنما النفي للإحاطة والإدراك؛ ونحن نسلّم معكم أن الله لا يمكن أن يحيط به بَصَرٌ ناظر؛ ومن ثم لا يدل نفي الإحاطة والإدراك على نفي أصل الرؤية(١) .

فإن قال قائل: إن الله تعالى قال لموسى: ﴿قَالَ لَن تَرَىٰنِى﴾ [الأعراف: ١٤٣]؛ والنفي بـ﴿لَن﴾ يدل على التأبيد؟

فنقول: لن للنفي لكنها لا تدل على التأبيد؛ فإن الله تعالى ذكر عن اليهود بأنهم لن يتمنوا الموت(٢) ، ومع ذلك أخبر أن أهل النار يوم القيامة يطلبون من مالك أن يُقْضَى عليهم .

فقولهم: لن للنفي المؤبد هذا باطل ، ولذلك أهل اللغة يسلّمون بأن لن لا تدل على نفي التأبيد ، قال ابن مالك:

ومن رأى النفي بلن مؤبدا ... فقوله اردد وسواه فاعضدا

ومن هنا يتبين لنا رجحان مذهب أهل السنة في إثبات رؤية المؤمنين لربهم جل وعلا يوم القيامة .

- **فإن قال قائل:** هل رأى النبي ﷺ ربه في الدنيا ؟

---

(١) يقول النووي في شرحه على مسلم عن هذه الآية: «فإن الإدراك هو الإحاطة ، والله تعالى لا يحاط به، وإذا ورد النص بنفي الإحاطة لا يلزم منه نفي الرؤية بغير إحاطة» انتهى؛ ويقول الحافظ ابن حجر في فتح الباري: «نفي الإدراك لا يستلزم نفي الرؤية؛ لإمكان رؤية الشيء من غير إحاطة بحقيقته» انتهى.

(٢) يقول تعالى: ﴿وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًۢا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ٩٥] .

والإيمان بالميزان يوم القيامة(*)، كما جاء: يوزن العبد يوم القيامة فلا يزن جناح بعوضة، وتوزن أعمال العباد كما جاء في الأثر، والإيمان به والتصديق به، والإعراض عن من ردّ ذلك وتركُ مجادلته.

=قلنا: قد اختلف الصحابة في هذا؛ فطائفة رأت أنه قد رأى ربه وهذا هو الذي أثر عن ابن عباس[1] ، وقال آخرون بأنه لم ير ربه في الدنيا فإنه كما منع موسى من رؤيته كذلك يمنع محمداً ﷺ من ذلك ، وهذا هو قول عائشة وطائفة من صحابة النبي ﷺ، ولكل من القولين دليله؛ لكن الأظهر هو قول عائشة رضي الله عنها بنفي رؤية النبي ﷺ لربه في الدنيا[2].

* ذكر المؤلف أمراً من أمور معتقد أهل السنة؛ وهو الإيمان بالميزان يوم القيامة ، فإن الله جل وعلا ومن كمال عدله يضع ميزاناً يوم القيامة ليفرق بين الناجين وغيرهم ، ويزن كل إنسان عمله بنفسه ويجِد نتيجة هذا الوزن أمامه .

- والميزان يكون لثلاثة أمور:

أولها: وزن العباد؛ فكل عبد قد يتعرض للوزن كما قال النبي ﷺ لابن مسعود لما ضحك بعض الصحابة من ضعف جسمه وقلة وزنه ثم ذكروا كبيراً من كبار المشركين قد وقع عليه فقال ﷺ في وصف ساق ابن مسعود بأنهما **أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أُحُدٍ**[3]، وقال=

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في تفسير سورة بني إسرائيل عند قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠].

(٢) ظاهر النصين التعارض؛ ووفّق بينهما العلماء بإثبات رؤية النبي ﷺ لربه بقلبه، يُحمل على هذا المعنى حديث ابن عباس رضي الله عنهما، ويُحمل حديث عائشة رضي الله عنها على نفي الرؤية في الدنيا بعين البصر، وأنه لم ير ربه بعيني بصره ، فتجتمع الأقوال بهذا الجمع.

(٣) رواه أحمد عن ابن مسعود.

وأن الله يكلم العباد يوم القيامة(*) ليس بينهم وبينه ترجمان، والإيمان به والتصديق به.

=النبي ﷺ: (يوزن العبد يوم القيامة فلا يزن جناح بعوضة)[١]؛ فهذا وزن الأجساد.

ثانيها: وزن الأعمال؛ سواء كانت أقوالاً أو كانت أفعالاً ، كما قال ﷺ: (كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن: سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم)[٢] .

ثالثها: وزن الأوراق والسجلات والكتب التي تسجل فيها أعمال العباد؛ وقد ورد في الحديث أن رجلاً جاء بتسعة وتسعين سِجلاً فيها أعمال سيئة، وجاء ببطاقة فيها لا إله إلا الله فطاشت البطاقة بتلك السِّجلات[٣].

وحينئذٍ إذا دلت النصوص على إثبات الميزان نقول سمعاً وطاعة ، نوقن بمقتضى ذلك ولا نناقش ولا نعارض بمعقول ولا بغيره؛ فمن جاءنا يريد منا أن نجادله بواسطة المعقولات لنقوم بإبطال مدلولات النصوص فحينئذٍ لن نلتفت له .

* «من الصفات الواردة تكليم الله للعباد يوم القيامة»، وقد ورد في الحديث أن النبي ﷺ قال: (ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان ، فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم، وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم، وينظر تلقاء وجهه فلا يرى إلا النار، فاتقوا النار ولو بشق تمرة)[٤] . =

---

(١) روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: (إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة).

(٢) الحديث أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٣) الحديث رواه الترمذي وأحمد في المسند من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما؛ والحديث صححه الشيخ الألباني .

(٤) الحديث رواه البخاري ومسلم عن عدي بن حاتم رضي الله عنه . قال الحافظ في الفتح: «ويحتمل أن يكون سبب الالتفات أنه يترجى أن يجد طريقاً يذهب فيها ليحصل له النجاة من النار فلا يرى إلا ما يفضي به إلى النار؛ كما وقع في رواية محل بن خليفة» انتهى.

والإيمان بالحوض(*)، وأن لرسول الله ﷺ حوضا يوم القيامة تَرِدُ عليه أمته، عرضه مثل طوله مسيرة شهر، آنيته كعدد نجوم السماء على ما صحت به الأخبار من غير وجه.

= فإن قال قائل: هذا يخالف العقل؛ الناس كثير! وهم أمم متعددة، كيف يخاطب الله الناس يوم القيامة؟! فهذا يحتاج إلى أزمان طويلة، فاليوم مثلاً العالم مليارات عديدة، وهذا في هذا الزمان فكم من مضى؟ وكم سبقنا من الناس؟ وكم سيأتي من الناس فيما يأتي؟!

قيل: الله أكبر ! قاس قدرة رب العالمين على قدرة المخلوق فنفى صفة الرحمن، فإذن منشأ الضلال عنده من التشبيه؛ شبّه فلما شبه عطّل(1).

فنقول له: قدرة الله أعظم من قدرة المخلوق، فالمخلوق لا يتمكّن إلا من مخاطبة الواحد وقد يخاطب الاثنين في الزمان الواحد، لكن رب العزة والجلال قادر؛ ولذلك يصلي في الحرم مئات الألوف يخاطبون الحي القيوم يسمع كلامهم جميعاً، فيسمع كلام كل واحد منهم على انفراد، إذا سجدوا ودعوا سمع الله كلامهم جميعاً واستجاب لهم متى وُجِدَ شرط الإجابة؛ فهكذا في يوم القيامة، ما المانع أن يخاطب كلَّ واحد منهم في نفس الوقت؟! وقد ورد ذلك في بعض الآثار أن الله يكلّم الناس جميعاً في وقت واحد لا يظن أحد منهم أنه سبحانه يحاسب أحداً سواه في ذلك الزمان.

* ذكر المؤلف الإيمان بالحوض: وهو أن النبي ﷺ له حوض، له صفات طوله وعرضه مسيرة شهر، ويرد الناس عليه أظمأ ما كانوا، وله آنية، ولمائه صفات، كما وردت بذلك النصوص، فهذه الأحاديث التي وردت نثبتها ونقول سمعاً وطاعة فنقول: لنبينا حوض.

(1) كما سبق تقرير ذلك من أنّ أهل التعطيل ما وصلوا لنفي الصفات إلا بعد أن مرّوا بمرحلة التشبيه.

=قال ﷺ: (ليردنّ على حوضي رجال فيذادون عنه فأقول: يا رب أصحابي، فيقول: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك)[١].

- ذكر المؤلف شيئاً من صفات الحوض فقال: عرضه مثل طوله آنيته كعدد نجوم السماء على ما صحت به الأخبار من غير وجه .

فإن قال قائل: هذا الباب في إثبات الحوض لم يرد فيه إلا أخبار آحاد؛ فكيف تثبتون العقائد بها ؟

فنقول: هذه الأخبار تعاضدت وقوّى بعضها بعضاً حتى وصلت إلى درجة التواتر ، وعلى فرض أنها آحاد فهي أخبار صحيحة ، وأخبار الآحاد الصحيحة الثابتة عن رسول الله ﷺ نوقن بها ونؤمن بما فيها لأنه لا يمكن أن يقع كذب في أحاديث الرسول ﷺ، ثم لا يكتشفها علماء الحديث ، فلابد أن يوجد في الأمة من ينبه إلى ذلك .

- ومن هنا فالصواب أن أخبار الآحاد الواردة في الحديث النبوي التي ليس لها معارض ولم يتكلم فيها أحد من الأئمة بشيء أنها تفيد القطع واليقين؛ لأمور:

أولها: أن الله تعالى أكرم من أن يدخل في شريعته شيء ثم لا يُنَبِّه الأمة عليه ، ولا يمكِّن علماء الحديث من اكتشافه .

ثانيها: أن الله تعالى قد تعهّد وتكفّل بحفظ هذه الشريعة ، ومن حفظها حفظ سنة النبي ﷺ قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، ومما يدخل فيه تفسير كتاب الله الذي يكون بالسنة.

(١) قال شارح الطحاوية: «الأحاديث الواردة في ذكر الحوض تبلغ حد التواتر، رواها من الصحابة بضع وثلاثون صحابياً، ولقد استقصى طرقها شيخنا الشيخ عماد الدين بن كثير تغمده الله برحمته، في آخر تاريخه الكبير، المسمى بـ: البداية والنهاية» ا.هـــ .

والإيمان بعذاب القبر(*)، وأن هذه الأمة تُفتَنُ في قبورها، وتُسأل عن الإيمان والإسلام، ومن ربه؟ ومن نبيه؟

= **ثالثها:** أن لكلام رسول الله ﷺ من البهاء والوضوح والنور ما ليس لغيره، مما يجعل كلامه لا يمكن أن يلتبس بكلام غيره، ثم إن الأمة قد اجتهدت في تمحيص الأخبار النبوية والتمييز بين صحيحها وضعيفها، فلا يمكن أن يخفى كذب في الحديث على هذه الأمة المعصومة التي لا تجتمع على ضلالة.

ثم إن عادة الله في الخلق أن الكاذب يفتضح في حياته أو بعد مماته، ومن افتضاحه أن يتبين كذبه وأعظم ذلك في سنة النبي ﷺ؛ ولذلك تجد علماء السنة يقطعون بأخبار الصحيحين ويجزمون بأن النبي ﷺ قد قالها، فهذا هو القطع واليقين.

فقوله: «إن هذه الأمة»: لقب واللقب لا مفهوم له، وبالتالي لا يدل على نفي العذاب والعقوبة عن الأمم السابقة، وهل الفتنة في القبر خاصةٌ بهذه الأمة أم أنها لكل الأمم؟

الجواب: إذا عُلِّق الحكم باسم؛ فهذا الاسم على نوعين:

١. إما أن يكون لقباً وهو الاسم الذي يكون للذات، فحينئذٍ لا نعمل بمفهوم المخالفة منه.

٢. إذا عُلِّقَ الحكم بوصفٍ، فحينئذٍ نقصر الحكم على ذلك الوصف.

* **«ذكر المؤلف ما يتعلق بعذاب القبر»:** فإن الناس إذا وضعوا في قبورهم فإنهم إما أن ينعمّوا وإما أن يعذبوا؛ كما قال تعالى عن فرعون: ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ۖ وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤١] ففارق بين يوم تقوم الساعة وبين العذاب الذي قبله وهو عذاب القبر، وجاء في الحديث أن النبي ﷺ =

ويأتيه منكر ونكير كيف شاء الله عزّ وجلّ وكيف أراد(*)، والإيمان به والتصديق به

=قال: (استعيذوا بالله في الصلاة من أربع؛ وذكر منها عذاب القبر)[1] ، وجاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: (لولا ألا تدافنوا لسألت الله أن يسمعكم أصوات أهل القبور)[2]، وجاء في الحديث الآخر أن النبي ﷺ مرّ بقبرين وقال: (إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير، أمّا أحدهما فيمشي بالنميمة ، وأمّا الآخر فكان لا يستبرئ من البول)[3] والنصوص في ذلك كثيرة .

* «وكذلك نُثبِتُ منكراً ونكيراً»، وأنهما يأتيان إلى العبد فيسألانه المسائل الثلاث: ما دينك؟ من نبيك؟ من ربك؟ كما ورد ذلك في عدد من الأحاديث في الصحيحين وغيرهما.

والموفق المؤمن يُوَفَّقُ للصواب ، وغيره يقول: هاه هاه لا أدري؛ سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته .

ومن هذا المنطلق في هذه القضايا الثلاث ، وفّق الله جل وعلا الإمام شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب إلى تذكير الناس بالأصول الثلاثة: معرفة العبد لربه ، ولدينه ، ولنبيه ﷺ.

(١) روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يدعو ويقول: (اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، ومن عذاب النار، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال).

(٢) الحديث رواه الحاكم في المستدرك عن أنس رضي الله عنه، وصححه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة.

(٣) رواه البخاري ومسلم؛ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

فائدة: قال شارح الطحاوية: «وقد تواترت الأخبار عن رسول الله ﷺ في ثبوت عذاب القبر ونعيمه لمن كان لذلك أهلاً، وسؤال الملكين، فيجب اعتقاد ثبوت ذلك والإيمان به، ولا تتكلم في كيفيته، إذ ليس للعقل وقوف على كيفيته لكونه لا عهد له به في هذه الدار» ا.هـ.

والإيمان بشفاعة النبي ﷺ(*)، وبقوم يُخْرَجون من النار بعد ما احترقوا وصاروا فحماً فيؤمر بهم إلى نهر على باب الجنة كما جاء في الأثر، كيف شاء الله وكما شاء، إنما هو الإيمان به والتصديق به.

---

* «**من عقائد أهل السنة الجماعة الإيمان بالشفاعة**»، فنؤمن أن النبي ﷺ يكلم ربه جل وعلا في بعض العباد، أو فيما يتضايقون منه فيما يتعلق بوقفتهم يوم القيامة.

والشفاعة المراد بها أن يكون المرء مع غيره لتحقيق أمر لذلك الغير، مأخوذ من الشفع وهو الذي يكون بعد الوتر، فالوتر: واحد، والشفع: اثنان، فلما جاء الشافع والمشفوع له قيل: شفع، والشفاعة قد جاءت النصوص بها وبإثباتها وببيان أنها على أنواع، لكن لها شرطان:

الشرط الأول: إذن الله للشافع؛ فلا يشفع أحد كائناً من كان حتى يأذن الله للشافع[1]، فإذا لم يأذن الله للشافع فإنه لا يتمكن من الشفاعة عند الله عز وجل، ولا تقبل شفاعته عنده سبحانه.

الشرط الثاني: رضا رب العالمين عن المشفوع له[2]؛ فإذا لم يرض عن المشفوع له لم تحصل هناك شفاعة.

- والشفاعة على أنواع:

النوع الأول: الشفاعة العظمى وهي للنبي ﷺ خاصة، وذلك أن الناس في الموقف يوم القيامة يقفون في الموقف العظيم، وتقرب الشمس منهم، ويلجمهم العرق إلجاماً=

---

(١) ويدل لهذا قوله تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

(٢) ويدل لهذا قوله تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨].

وقد اجتمعت الشرطان في قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا﴾ [طه: ١٠٩].

=ويكونون في كرب عظيم ولا يدرون هل يكونون من أهل الجنة أو من أهل النار ، فيأتون للأنبياء عليهم السلام فيستشفعون بهم عند الله؛ يأتون لنوح ثم يأتون إلى إبراهيم ثم يأتون إلى موسى ثم يأتون إلى عيسى وكل منهم يعتذر من الشفاعة عند الله يقول لهم الأقوام: ألا ترون ما نحن فيه ؟ ألا ترون ما حل بنا ؟ فكل واحد منهم يعتذر بعذر ويذكر ذنباً إلا من شاء الله ، ثم يأتون إلى النبي ﷺ فيقول: (أنا لها ، أنا لها)، فذلك المقام الذي تحمده عليه الأمم كلها ، ثم بعد ذلك يأتي حتى يقوم بين يدي الله ويسجد ، ويحمد الله جل وعلا بمحامد كثيرة يفتحها الله عليه في ذلك الوقت ، ثم يقال له:

يا محمد قم ، سلْ تُعطَ واشفعْ تُشَفَّعْ ، فيشفع حينئذ في ذلك المقام من أجل أن يحاسب العباد[١] ، وهذه الشفاعة موطن اتفاق في الجملة عند أكثر أهل الإسلام .

النوع الثاني: أن يشفع في أناس في النار من أجل أن يخفف عنهم من عذابها .

النوع الثالث: أن يشفع في أناس من أهل الجنة أن ترفع درجاتهم .

النوع الرابع: أن يشفع لأناس دخلوا النار من أجل أن ينتقلوا من النار فيصبحوا في الجنة؛ وهذه الأنواع الأربعة من الشفاعة أثبتها أهل السنة والجماعة واستدلوا على ذلك بأحاديث كثيرة ثبتت عن النبي ﷺ؛ منها حديث أبي سعيد وأبي هريرة في الصحيحين (أن أناساً أُمِرَ بهم فأدخلوا النار ، ثم إن الله جل وعلا يخرجهم بعد ذلك من النار بعد ما احترقوا وصاروا فحماً ، فيأمر بهم إلى نهر على باب الجنة فينبتون كما ينبت الحميل على مجرى السيل ، ثم بعد ذلك يدخلون الجنة)[٢]، وجاء في حديث في السنن أن النبي ﷺ=

---

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب التوحيد ، باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم؛ ورواه مسلم في كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الجنة منزلة؛ كلهم من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه .

(٢) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجة عن أنس رضي الله عنه ؛ وصححه الشيخ الألباني كما في مشكاة المصابيح.

=قال: (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي)(١).

- إذا تقرر هذا فإن المعتزلة والخوارج نفوا هذا النوع من الشفاعة؛ وقالوا لأنه لا يثبت أن يدخل أحد النار ثم يخرج منها مرة أخرى ، لماذا قالوا بذلك ؟ لأنهم يرون أن فاعل الكبيرة كافر أو بمنزلة بين المنزلتين بين الإيمان والكفر ، ومن ثم فإن مصيره إلى النار خالداً مخلداً فيها .

والخوارج يقولون: هو كافر ، والمعتزلة يقولون: هو في منزلة بين المنزلتين ، ومرجع القولين إلى شيء واحد وهو التخليد في نار جهنم ، ولذلك نفوا أن يكون بعض العباد=

(١) فتبين لنا أن هناك في باب الشفاعة من فرّط في إثباته حتى نفوا ما دلت عليه النصوص؛ وهناك قوم غلوا في الإثبات حتى أثبتوا شفاعة لم تثبتها النصوص فأثبتوا شفاعة الموتى من أصحاب القبور لهم عند الله؛ ووفّق الله سبحانه وتعالى أهل السنة للوسطية في هذا الباب كغيره من الأبواب فأثبتوا ما أثبتته النصوص ونفوا ما نفته النصوص .

يقول شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم: «هذا الموضع افترق الناس فيه ثلاث فرق: طرفان ووسط؛ فالمشركون ومن وافقهم من مبتدعة أهل الكتاب كالنصارى ومبتدعة هذه الأمة أثبتوا الشفاعة التي نفاها القرآن؛ والخوارج والمعتزلة أنكروا شفاعة نبينا ﷺ في أهل الكبائر من أمته، بل أنكر طائفة من أهل البدع انتفاع الإنسان بشفاعة غيره ودعائه، كما أنكروا انتفاعه بصدقة غيره وصيامه عنه، وأنكروا الشفاعة بقوله تعالى: ﴿مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥٤] وبقوله تعالى: ﴿مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨] ونحو ذلك .

وأما سلف الأمة وأئمتها ومن تبعهم من أهل السنة والجماعة فأثبتوا ما جاءت به السنة عن النبي ﷺ من شفاعته لأهل الكبائر من أمته وغير ذلك من أنواع شفاعاته وشفاعة غيره من النبيين والملائكة ، وقالوا إنه لا يخلد في النار من أهل التوحيد أحد، وأقروا بما جاءت به السنة من انتفاع الإنسان بدعاء غيره وشفاعته والصدقة عنه بل والصوم عنه في أصح قولي العلماء كما ثبتت به السنة الصحيحة الصريحة وما كان في معنى الصوم ، وقالوا إن الشفيع يطلب من الله ويسأل ولا تنفع الشفاعة عنده إلا بإذنه»ا.هـ.

والإيمان أن المسيح الدجال خارج، مكتوب بين عينيه كافر(*)، والأحاديث التي

=يخرج من الجنة بسبب هذه الشفاعة ، لأن هذا يناقض عقيدتهم وما يرونه، ومنشأ هذا أنهم يقررون القول؛ ثم بعد ذلك يصنفون النصوص بناء عليه؛ فما وافق أقوالهم قبلوه ، وما لم يوافقها أولوه أو جحدوه وأنكروه .

ويجب الإيمان بذلك ما دام أنه قد ثبت هذا المعنى في أحاديث كثيرة بل هو في القرآن قال تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقال: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَـٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٣٤]؛ فدل هذا على إثبات الشفاعة.

* «التحذير من المسيح الدجال» اتفق الأنبياء عليهم السلام على التحذير منه؛ يقول النبي ﷺ: (ما من نبي إلا وقد حذر أمته المسيح الدجال)[1]، وجاءت الأحاديث بشيء من صفته؛ فمن صفاته أن معه جنة و ناراً ، وأنه يدعو الناس إلى تأليهه ، وأنه يأتي ويدور على البلدان في زمن متقارب ، وأنه إذا خرج علم الناس بخروجه بوقت قصير، وأنه يدعو الناس إلى الإيمان به، وأنه يدخل جميع البلدان إلا مكة والمدينة ، وأنه إذا جاء إلى المدينة جاءها على نقب من نقابها فخرج من المدينة كل كافر ومنافق[2] حتى يؤمن به، ويخرج رجل من أهل السنة والإسلام فيجادله ويناقشه فيقول الدجال للناس ألا أريكم؟ ثم يأمر بشقه نصفين فيمر من بينهما ثم يعيده مرة أخرى! فيقول ذلك الرجل: الآن ازددت إيماناً ويقيناً أنك الكذاب الذي أخبر عنك رسول الله ﷺ، ثم لا يمكّن منه بعد ذلك .

---

(١) الحديث رواه البخاري والإمام أحمد في المسند؛ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) روى البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال إلا مكة والمدينة؛ ليس له من نقابها نقب إلا عليه الملائكة صافين يحرسونها ، ثم ترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات فيخرج الله كل كافر ومنافق) .

جاءت فيه، والإيمان بأن ذلك كائن، وأن عيسى ابن مريم عليه السلام ينزل فيقتله بباب لُدٍّ، والإيمان قول وعمل(*)،

=وقيل له المسيح لأنه يدور على البلدان ويسيح فيها، والدجال لأنه كاذب ليس بصادق، وقد جاء في الأحاديث وصفه بأنه أعور وأن الله جل وعلا ليس بأعور، وعنده جنة ونار؛ من دخل في جنته وجد النار ومن دخل في ناره وجد عيشة هنيئة.

ويدلُّك هذا على عدم الإسراع في تصديق كل من ادعى خيراً أو ادعى دعوى ولو كان معه ما يظهر أنه كرامة أو أنه معجزة حتى يتحقق الإنسان من حاله ويعرضه على النصوص الشرعية.

وقد كذبت بعض الطوائف بالمسيح الدجال؛ قالوا لأنه لم يرد في كتاب الله عز وجل، والسنة دليل مستقل يجب علينا الإيمان بها وتحكيمها والعمل بما فيها من النصوص.

* قال المؤلف: «**الإيمان قول وعمل**»: هذا هو معتقد أهل السنة والجماعة أن الإيمان له أركان؛ منها: الأقوال، ومنها: الاعتقادات، ومنها: الأعمال، ويدلّ على هذا النصوص التي وصفت العديد من الأقوال والأفعال والأعمال بأنها إيمان، ومن ذلك قول النبي ﷺ: (**الإيمان بضع وستون أو بضع وسبعون شعبة؛ أعلاها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان**) فجعل قول لا إله إلا الله من الإيمان، وجعل الحياء وهو من أعمال القلوب من الإيمان، وجعل إماطة الأذى عن الطريق وهو من الأعمال من الإيمان، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]، يعني صلاتكم التي صليتموها إلى بيت المقدس قبل تحويل القبلة، فسمى الصلاة وهي من الأعمال إيماناً، والنصوص في هذا كثيرة.

- إذا تقرر هذا فإن الأقوال ركن في الإيمان، والأعمال ركن في الإيمان، والاعتقادات ركن في الإيمان.

يزيد وينقص(*) كما جاء في الخبر (أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً).

فإن قال قائل: هل الأعمال شرط لصحة الإيمان أو شرط لكماله ؟ نقول: الأعمال ركن في الإيمان وليست شرط صحة ولا شرط كمال ، فمن قال: العمل شرط في الإيمان، قلنا: هذا خطأ ، لأن الأعمال جزء من الإيمان ، أما الشرط فيكون قبل الشيء ولا يكون من أجزائه . فالطهارة شرط للصلاة ، فهل هي جزء من الصلاة ؟ أو هي أمر مستقلٌّ سابق لها؟ فحينئذ الشرط يكون سابقاً أو مقارناً ، ويكون فعلاً مستقلاً ، بينما الركن جزء من الماهية، فالركوع ركن للصلاة لأنه جزء منها .

وهكذا الأقوال والاعتقادات والأعمال ركن من أركان الإيمان .

- وهذا الإيمان بمثابة الشجرة؛ منها ما هو من الأوراق ، ومنها ما هو من الأغصان ، ومنها ما هو من الجذور ، ولكلٍّ حُكْمُهُ؛ فمثلاً السنن الرواتب ، هذه من الإيمان لكنها ركن مكمّل ولا يزول الإيمان بذهابها لكن الإيمان ينقص ، كما أن الشجرة تنقص بذهاب بعض أوراقها ولا ننفي اسم الشجرة عنها بنقص بعض الورق.

* قال المؤلف: «يزيد وينقص»: يعني أن الإيمان يزيد إذا فعل العباد الطاعة ، يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَـٰنًا مَّعَ إِيمَـٰنِهِمْ﴾ [الفتح: ٤]، والنصوص في هذا كثيرة ، ولأنه إذا كان يزداد فمعناه أنه ينقص من باب دلالة التلازم[١] .

---

(١) يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه الإيمان: «ولهذا كان أهل السنة والحديث على أنه يتفاضل ، وجمهورهم يقولون: يزيد وينقص، ومنهم من يقول: يزيد، ولا يقول ينقص، كما روي عن مالك في إحدى الروايتين ، ومنهم من يقول: يتفاضل، كعبد الله بن المبارك ، وقد ثبت لفظ الزيادة والنقصان منه عن الصحابة ولم يُعْرَف فيه مخالف من الصحابة» إلى أن قال: «وهذا أمر يجده المؤمن إذا تليت عليه الآيات زاد في قلبه ، بفهم القرآن ومعرفة معانيه من علم الإيمان ما لم يكن ، حتى كأنه لم يسمع الآية إلا حينئذٍ ، ويحصل في قلبه من الرغبة في الخير والرهبة من الشر ما لم يكن ، فزاد علمه بالله ومحبته لطاعته ، وهذا زيادة الإيمان» انتهى.

=وإثبات كون الإيمان يزيد وينقص هو مذهب أهل السنة والجماعة، خلافاً للمرجئة الذين يرون أن الأعمال لا تدخل في مسمى الإيمان، ويقولون بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، وقد تركوا ظواهر هذه النصوص السابقة التي تدل على دخول الأعمال في مسمى الإيمان وتدل على أن الإيمان يزيد.

فمن ثمَّ هل القول بأن الإيمان يزيد وينقص يعدُّ إجماعاً ؟ وإن كان كذلك فكيف نجمع بينه وبين قول الإمام مالك الإيمان يزيد فقط ؟

الجواب: إثبات الزيادة تواترت به النصوص كتاباً وسنة ، وإثبات النقص من لازم الأول ، والإمام مالك أو بعض من نفى النقصان نفى اللفظ[1] فقال: أنا لا أقول: ينقص لكنه لا يزيد أو تقل زيادته أو تذهب زيادته ، ومن هنا فالسلف متفقون على أن الإيمان يزيد وينقص والخلاف بينهم في اللفظ فقط .

* **واستدل المؤلف على كون الإيمان يزيد وينقص بقوله ﷺ: (أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً)**[2]، والنصوص في هذا عديدة .

ومثل هذا أيضاً الكفر؛ فإنه قد يكون أقوالاً وقد يكون أفعالاً وقد يكون اعتقاداً ، فالظن أن الكفر لا يكون إلا بالاعتقاد ظن خاطئ ، وهو طريقة المرجئة الذين يقولون: لا يكون الكفر إلا بالاعتقاد .

---

(١) يقول شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى: «وكان بعض الفقهاء من أتباع التابعين لم يوافقوا في إطلاق النقصان عليه؛ لأنهم وجدوا ذكر الزيادة في القرآن ولم يجدوا ذكر النقص، وهذا إحدى الروايتين عن مالك» ا.هـ.

(٢) رواه أبو داود والترمذي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه؛ وصححه الشيخ الألباني.

ومن ترك الصلاة فقد كفر(*)، وليس من الأعمال شيء تركه كفر إلا الصلاة، من تركها فهو كافر وقد أحل الله قتله.

=وقد جاءت النصوص بتكفير من قال قولاً أو فعل فعلاً؛ كما في قوله جل وعلا: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٦] وهم إنما تكلموا، فحكم عليهم بمجرد كلامهم.

وكذلك الكفر يزيد وينقص وليس على رتبة واحدة؛ ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا﴾ [النساء: ١٣٧]، ويدل عليه أيضاً قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [التوبة: ٣٧].

إذا تقرر هذا فبعض الأعمال تكون كفراً، ومن أمثلة ذلك من استهان بالقرآن فوضعه في القاذورات فيكفر بذلك ولو لم يعتقد جواز هذا، فلا يشترط في الكفر الاقتران بالاعتقاد بل يكفي إذا كفر بفعله.

* **«ترك الصلاة كفر على الصحيح من أقوال أهل العلم كما قرره المؤلف هنا»**؛ خلافاً لجماعة كبيرة من أهل العلم الذين يرون أن تركها لا يعد كفراً، وقد جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: **(العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر)**(١)، وقال: **(بين الرجل وبين الشرك أو الكفر ترك الصلاة)**(٢).

ومن هنا فإن ظواهر النصوص تدل على هذا القول، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ۝ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ﴾ [المدثر: ٤٢-٤٣]، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١١]، ويدل عليه أيضاً نصوص عديدة. =

---

(١) الحديث رواه الترمذي والنسائي وابن ماجة عن عبد الله بن بريدة عن أبيه، وصححه الألباني.

(٢) الحديث رواه الإمام مسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

=وهذا القول هو قول الإمام أحمد وجماعة من أهل العلم؛ وجمهور أهل العلم على خلاف هذا القول ، ولكن ظواهر النصوص السابقة تدل على مذهب أحمد .

وإن كان يتركها في وقتٍ ويفعلها في وقتٍ آخر ، فإن تركها جحودًا لوجوبها كفر بالاتفاق ، وإن تركها تهاونًا وكسلاً فهو عندنا على الراجح من الأقوال وبحسب مدلول الدليل يكفر أيضًا ، فيكون على هذا الحال إذا تركها في وقتٍ كفر ، وإذا فعلها في الوقت الذي يليه عاد إلى دين الإسلام.

فإن قال قائل: إنه قد ورد في الحديث أن رجلاً يدخل الجنة وهو لم يعمل خيراً قط ؟

فنقول: الأحاديث في هذا على صنفين:

الصنف الأول: من آمن ودخل في الإسلام ثم بعد ذلك جاءته الوفاة قبل أن يدخل وقت الصلاة ، كمن آمن ثم دخل في جهاد فمات بسبب ذلك .

الصنف الثاني: أناس جُهّال لا يعرفون وجوب الصلاة ، فقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنهم يدخلون الجنة كما ورد ذلك في سنن ابن ماجة ، فمثل هذا لا يدل على عدم تكفير تارك الصلاة ، وذلك لأن هؤلاء كانوا جاهلين بوجوبها .

إذا تقرر هذا؛ فإن القول بتكفير تارك الصلاة ليس من الأقوال الشديدة ولا من الأقوال الغليظة ، بل هو في الحقيقة أسهل من القول بعدم تكفيره؛ وذلك لأننا إذا قلنا: تارك الصلاة كافر، يعني أنه إذا أسلم وعاد للصلاة فإننا لا نطالبه بإعادة ما مضى من الصلوات، فالقول بتكفير تارك الصلاة أسهل من جهة أنه لا يطالب التائب بإعادة ما مضى من صلواته ، ولا يطالب التائب بإعادة صيامه ، ولا يطالب بإعادة ما مضى من عباداته ، وإذا قلنا بعدم تكفيره فإننا حينئذٍ نقول بأنه يجب عليه أن يعيد ما مضى من الصلوات .

وخير هذه الأمة بعد نبيها: أبوبكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان(*)،

- تقدم معنا فضل صحابة رسول الله ﷺ، وعِظَمُ منزلتهم، ورفعة درجتهم، والآن يريد المؤلف أن يقرر من هو الأفضل من الصحابة.

* فقال: «خير الأمة بعد نبيها أبو بكر الصديق»؛ وقد أثنى النبي ﷺ على أبي بكر في مواطن عديدة، وقال: (سدوا كل خلة في المسجد إلا خلة أبي بكر)، وقال: (إن صاحبكم خليل الرحمن، ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر، ولكن صاحبكم خليل الرحمن)[1]، وفيه نصوص كثيرة تدل على فضل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وقد قدّم النبي ﷺ أبا بكر في أداء الصلاة إماماً فنوقش في ذلك فأصر على ذلك ولم يرتضِ بإمامة غيره.

- وأبو بكر الصديق قد وصفه الله بالصحبة في قوله جل وعلا: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠]، وأكرمه الله بها، ثم إن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان ينفق ماله لنصرة الإسلام وأهله، وقد قال الله تعالى عنه: ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُۥ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَىٰٓ ۝ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [الليل: ١٩-٢٠] يعني إنه ليس لأحد من الناس عليه نعمة يطلب من الله وفاءها أو مقابلتها إلا أن يفعل ذلك لوجه الله تعالى.

---

(١) روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خرج رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه عاصب رأسه بخرقة، فقعد على المنبر فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: (إنه ليس من الناس أحد أَمَنُّ عليّ في نفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة، ولو كنت متخذاً من الناس خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن خلة الإسلام أفضل، سدوا عني كل خوخة في هذا المسجد غير خوخة أبي بكر)، قال الحافظ ابن حجر في الفتح: «والمعنى لا تبقوا باباً غير مسدود إلا باب أبي بكر فاتركوه بغير سد، قال الخطابي وابن بطال وغيرهما: في هذا الحديث اختصاص ظاهر لأبي بكر، وفيه إشارة قوية إلى استحقاقه للخلافة، ولا سيما وقد ثبت أن ذلك كان في آخر حياة النبي ﷺ في الوقت الذي أمرهم فيه أن لا يؤمهم إلا أبو بكر» انتهى.

=إذا تقرر هذا؛ فإن أبا بكر الصديق قد أجمع الصحابة على تقديمه بعد النبي ﷺ، ولذلك كان خليفة رسول الله ﷺ.

ثم يليه في المرتبة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقد أعطاه الله جل وعلا خلافة أبي بكر قرابة عشر سنين أو أكثر من ذلك، ثم إن عمر قد جاءت نصوص عديدة في فضيلته والثناء عليه، يقول النبي ﷺ: **(لو سلك عمر فجاً لسلكت الشياطين فجاً غيره)**[1]، ويقول النبي ﷺ: **(كان فيما سبقكم محدَّثون ملهمون فإن يكن في أمتي فعمر بن الخطاب)**[2] وقد جاءت منه موافقات عديدة وافق فيها الحكم الشرعي قبل نزوله، وقد أثنى عليه النبي ﷺ في مواطن عديدة، وأجمع الصحابة على تقديمه على غيره في الخلافة بعد أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

ثم يليهم في الأفضلية عثمان رضي الله عنه؛ الذي يقول فيه النبي ﷺ: **(ليس على عثمان بعد اليوم شيء)**[3]، وقال: **(من يشتري بئر رومة فيكون له مثلها في الجنة)**[4]، وجهّز جيش العسرة بسبع مئة من الإبل[4]، وقال فيه النبي ﷺ: **(ألا أستحيي من رجل تستحيي منه الملائكة)**[5]، والنصوص في ذلك كثيرة.

---

(١) الحديث رواه البخاري ومسلم عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٢) الحديث رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه، ورواه مسلم عن عائشة رضي الله عنها. قال النووي: «قال البخاري: يجري الصواب على ألسنتهم».

(٣) رواه الترمذي من حديث عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه؛ وقال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه».

(٤) بوّب البخاري في صحيحه: «باب مناقب عثمان بن عفان أبي عمرو القرشي رضي الله عنه، وقال النبي ﷺ: (من يحفر بئر رومة فله الجنة)، فحفرها عثمان، وقال: (من جهز جيش العسرة فله الجنة) فجهزه عثمان».

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه حديث (٦١٥٩). وأخرج مسلم أيضاً مرفوعاً: (إن عثمان رجلٌ حييٌّ) حديث (٦١٦٠).

نُقـدِّم هــؤلاء الثلاثـة كمـا قـدمهم أصـحاب رسـول الله ﷺ، لم يختلفـوا في ذلك(*)، ثم بعد هؤلاء الثلاثة أصحاب الشورى الخمسة: علي بـن أبـي طالـب وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد(*)، كلهم يصلح للخلافة، وكلـهم إمام(*)، ونذهب في ذلـك إلى حـديث ابـن عمـر: (كنـا نعُـدُّ ورسـول الله حـي وأصحابه متوافرون: أبو بكر ثم عمر ثم عثمان، ثم نسكت).

---

* **قال المؤلف: «نُقدِّم هؤلاء الثلاثة كما قدمهم أصحاب رسول الله ﷺ لم يختلفوا في ذلك»**: ولم يقع اختلاف بين الصحابة في ذلك، وإنما وقع الاختلاف في التفضيل بين عثمان وعلي بعد وقت الصحابة.

ثم نقدم بعد عثمان علياً رضي الله عنه، ولم يذكر المؤلف علياً في السياق الأول لرغبة المؤلف في موافقة حديث ابن عمر: (كنا نعُدُّ ورسول الله حي وأصحابه متوافرون: أبو بكر ثم عمر ثم عثمان، ثم نسكت)، وقد ورد في فضل علي أحاديث كثيرة، وقد قال النبي ﷺ: **(من كان علي مولاه كنت مولاه)**(١)، وقال عنه النبي ﷺ: **(رجل يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله)**، وقال له: **(لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم)**(٢)، والأحاديث في فضل أمير المؤمنين علي رضي الله عنه كثيرة.

* ثم بعد ذلك أصحاب الشورى؛ وقد ذكر منهم المؤلف علياً فيبقى طلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص، وقد جاءت نصوص في بيان فضيلتهم ومزيتهم.

* **قال المؤلف: «وكلهم إمام»**: يعني كلهم صالح لأن يُقتَدى به في الخير، وأن يكون عمله وقوله حجة يستدل بها.

---

(١) الحديث رواه ابن ماجه والإمام أحمد، وصححه الألباني.

(٢) رواه البخاري ومسلم عن سهل بن سعد رضي الله عنه في قصة غزوة خيبر.

ثم من بعد أصحاب الشورى أهل بدر من المهاجرين(*)، ثم أهل بدر من

---

* قال المؤلف ثم من بعد أصحاب الشورى أهل بدر من المهاجرين: فإن الله تعالى قد أثنى عليهم في كتابه في مواطن ، ثم إن جبريل أتى النبي ﷺ، فقال: (ما تعدون أهلَ بدر فيكم؟) قال: من أفضل المسلمين ، قال: (كذلك من شهد بدراً من الملائكة)[١] وقال النبي ﷺ: (ما يدريك لعل الله قال لأهل بدر اعملوا ما شئتم فإني قد غفرت لكم)[٢].

وأهل بدر ليسوا على رتبة واحدة؛ بل بعضهم أميز من بعض لصفات أخرى؛ إما لقدم الإسلام أو لقدم الهجرة أو لكثرة الأعمال الصالحة التي أداها العبد في نصرة دين الله جل وعلا .

ثم بعد هذا بقية الصحابة الذين صحبوا النبي ﷺ، كما قال ﷺ: (خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم)[٣] .

وصحبة النبي صلى الله عليه وسلم عند أهل الحديث تحصل بصحبته ولو لساعة واحدة ، فمن رآه وصحبه فهو من أصحابه ، ويستدلون على ذلك بأن النبي صلى الله عليه وسلم [ذكر طائفة من أمته يغزون فيقال لهم هل فيكم من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ - وفي لفظ - هل فيكم من رأى النبي صلى الله عليه وسلم ؟] قالوا فدل هذا على أن من المستقر عندهم أن الصحبة والرؤية مترادفة ، يطلق أحدهما ويراد به الآخر، ولذلك أبدل الراوي هذا اللفظ في الحديث.

---

(١) أخرجه البخاري عن معاذ بن رافع بن رفاعة الزرقي عن أبيه.

(٢) الحديث رواه البخاري ومسلم؛ وقوله: (لعل الله) كما يقول أهل العلم إن «لعل» من الله واجبة.

(٣)الحديث رواه البخاري في كتاب المناقب ، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ ومن صحب النبي ﷺ أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه؛ ورواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة رضي الله تعالى عنهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم.

الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ على قدر الهجرة والسابقة، أولاً فأولاً، ثم أفضل الناس بعد هؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ القرن الذي بُعِثَ فيهم.

وكل من صحبه سنة أو شهراً أو يوماً أو ساعة أو رآه فهو من أصحابه، له من الصحبة على قدر ما صحبه(*)، وكانت سابقته معه، وسمع منه ونظر إليه نظرة، فأدناهم صحبة هو أفضل من القرن الذين لم يروه ولو لقوا الله بجميع الأعمال كان هؤلاء الذين صحبوا النبي ﷺ ورأوه وسمعوا منه ومن رآه بعينه وآمن به ولو ساعة أفضل - لصحبتهم - من التابعين، ولو عملوا كل أعمال الخير.

والسمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين البَرّ والفاجر(*).

---

* قال المؤلف: «وفضيلة الصحابة على مقدار مدة الصحبة»: فكلما طالت الصحبة دلت على فضيلة صاحبها .

ثم بعد ذلك من كان في ذلك القرن الذي بُعِثَ النبي ﷺ فيه ولو لم يأت إلى النبي ﷺ ولم يصحبه وهؤلاء من التابعين؛ فمن كان في عهد النبوة فلم ير النبي ﷺ ولم يلقه فإنه يُعَدُّ من التابعين .

والصحابة أفضل من التابعين؛ لقول النبي ﷺ: **(لا تسبوا أصحابي ، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه)**(١) .

* «قرر المؤلف هنا ما يتعلق بمعتقد أهل السنة والجماعة في باب الولاية»؛ وهذا الباب تحكمه قواعد، منها:

أولها: وجوب السمع والطاعة للأئمة ، وقد جاء في هذا نصوص كثيرة قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ ﴾ [النساء: ٥٩]، ويقول=

---

(١) الحديث رواه البخاري ومسلم من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

=النبي ﷺ: (السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية ، فإذا أُمِرَ بمعصية فلا سمع ولا طاعة)(١) .

ثانيها: أن الطاعة للولاة تجب ولو كانوا فجاراً ما لم يأمروا بمعصية؛ فإنهم يطاعون في غير تلك المعصية، ويدل على هذا قول النبي ﷺ: (من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر ، فمن خرج عن الطاعة قيد شبر فمات فميتته جاهلية)(٢) .

فإن قالوا: بأنهم قد أفسدوا وحصل منهم أمور ومعاصٍ لا تحمد؟

قيل: النصوص تدل على وجوب السمع والطاعة لهم في هذه الحال؛ فإن النبي ﷺ أمر بالسمع والطاعة للولاة ، فذُكِرَ له أن بعضهم يؤخر الصلاة ؟ وقالوا ألا ننابذهم بالسيف ؟ قال لا ما أقاموا الصلاة(٣) .

وجاء في الحديث الآخر أن النبي ﷺ: (ذكر أن ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولا ينظر إليهم؛ وذكر منهم رجلاً بايع إماماً من أجل الدنيا، فإن أعطاه وفى وإن لم يعطه لم يَفِ)(٤)، فدل هذا على وجوب الطاعة للأئمةِ ولو كان لديهم معاصٍ ، ولو كانوا فجاراً .

---

(١) رواه البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما .

(٢) رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

(٣) رواه مسلم من حديث عوف بن مالك رضي الله عنه .

(٤) روى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم؛ رجل على فضل ماء بطريق يمنع منه ابن السبيل ، ورجل بايع رجلاً لا يبايعه إلا للدنيا فإن أعطاه ما يريد وفى له وإلا لم يف له ، ورجل ساوم رجلاً بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد أعطى بها كذا وكذا فأخذها) .

ومن ولي الخلافة واجتمع الناس عليه ورضوا به(*)، ومن عَلِيَهم بالسيف حتى صار خليفة وسمي أمير المؤمنين.

=وجاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: (اسمع وأطع لأميرك وإن أخذ مالك وضرب ظهرك)[١] .

فدل هذا على أن من ولي أمر المسلمين وجبت طاعته ولو كان فاجراً ، إلا أن يأمر بمعصية فحينئذ لا يطاع في ترك ذلك الواجب أو في عمل تلك المعصية ، لقول النبي ﷺ: (لا طاعة لمخلوق في معصية الله)[٢] .

* ذكر المؤلف جزءاً ثالثاً متعلقاً بمن تثبت له الخلافة والولاية؛ فقال: «ومن ولي الخلافة واجتمع الناس عليه ورضوا به»: فإنه إمام تجب طاعته وحينئذ تثبت الولاية له .

أما من لم يكن له ولاية ولم تكن له سلطة؛ فهذا ليس من أهل الولاية في شيء وإن بايعه من بايعه ، فإن هذه البيعة لا قيمة لها خصوصاً إذا كان هناك إمام قد استقرت الأمور عليه، فإن النبي ﷺ قال: (إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما كائناً من كان)[٣] .

* مسألة:

من استولى على بلد؟ فإن كان هذا البلد ليس له ولاية ولا إمام قبل ذلك ، فتغلّب عليه فحينئذ لا يقال هذا التغلب من الأمور المحرمة، بل تجب طاعة ذلك الإمام وتثبت له أحكام الإمامة ، وأما إذا كان هناك ولاية فلا يجوز للإنسان أن يخرج عن الولاية ، والنصوص قد وردت في ذلك؛ يقول النبي ﷺ: (لا يحل دم امرئ مسلم إلا =

---

(١) رواه مسلم في صحيحه من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، وورد عند البخاري: (إذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة).

(٣) رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

والغــــزو مـــاض(*) مــــع الأمـــراء إلى يـــوم القيـــامـــة

= بإحـدى ثلاث: الثيب الزاني، النفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة)[1] وأي مفارقة للجماعة يُمْنَعُ منها مثل: اعتقاد عدم صحة إمامة الولاة .

وجاء في الحديث الآخر أن النبي ﷺ قال: (اسمعوا وأطيعوا لمن ولاه الله أمركم؛ ومن رأى من أميره شيئاً يكرهه فليأت الذي هو خير وليترك ما يكرهه فإنه من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية)[2] .

فمن ثمَّ لا تعطي البيعة لأي أحد؛ لأن البيعة إنما تكون للولاة؛ بيعة السمع والطاعة واعتقاد الولاية لا تكون إلا لمن ثبتت له الولاية بأحد الطرق الشرعية:

١ . إما بالاستخلاف من الإمام السابق .

٢. وإما باختيار أهل الحل والعقد .

٣. وإما بالغلبة .

٤ . وإما بالنص.

وأما أن يأتي إنسان ليس له ولاية ولا سلطة ولا مكانة فيبايع بأنه إمام المسلمين ، وبأن له السمع والطاعة، فهذه البيعة لم تنعقد ولا يلزم الإنسان آثارها ، ولا صحة لها .

* قال المؤلف: «والغزو ماضٍ»: يعني أن الجهاد للعدو من غير المسلمين ما زال وسيبقى مشروعاً إلى قيام الساعة ، لكن لهذا الغزو شروط من لم يكن قد امتثل لهذه الشروط فإن قتاله وغزوه لا يكون قتالاً شرعياً ، بمثابة من أدّى الصلاة ولم يتوضأ أو لم يستقبل القبلة هل تصح صلاته ؟! نقول:إن صلاته ليست بصحيحة ، فهكذا في الجهاد.

(١) رواه البخاري من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) تقدّم نحوه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

= فإن الله تعالى قد أمر بقتال المشركين والكفار فقال سبحانه: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ [التوبة: ٢٩]، وقال جل وعلا: ﴿وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾ [البقرة: ١٩١]، وقال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦]، والنصوص في هذا كثيرة .

- لكن هذا القتال لابد أن يكون معه شروط وإلا لم يكن جهاداً شرعياً؛ ومن أمثلة هذه الشروط:

١) أن يكون مع إمام ، فلا يصح للناس أن يقاتلوا العدوَّ بدون أن يكون معهم إمام ، لأنهم إذا قاتلوا العدو بدون إمام كان فعلهم مؤديًا إلى مفسدة أعظم من مفسدة ترك القتال ، وذلك أن الناس إذا كانوا فوضى لا يقوم بتنظيم أمورهم أحد فإنهم لن ينتظم جهادهم ولن يتمكنوا من عدوهم؛ يدل لذلك قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ﴾ [النور: ٦٢]، ويقول النبي ﷺ: **(الإمام جنة يتقى به ويقاتل من ورائه)**[1] ، والناس قد يخفى عليهم شي من أحوال المعارك وأحوال العدو فإذا لم يكن لهم إمام ينظم أحوال المسلمين ويرتبها فإنهم سيكونون فوضى ولن يتمكنوا من مرادهم .

٢) أن يكون هناك قدرة على العدو بما يغلب على الظن أنهم سيتمكنون من العدو .

---

(١) رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال ابن حجر في الفتح: «لأنه يمنع العدو من أذى المسلمين ، ويكف أذى بعضهم عن بعض» انتهى .

البر والفاجر لا يترك(*). وقسمة الفيء(*)، وإقامة الحدود(*)

=- والجهاد ليس المراد به إرغام الآخرين على دخول الإسلام فإن الله تعالى قال: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾ [البقرة: ٢٥٦][1]، والنبي ﷺ لم يلزم اليهود والنصارى والمجوس بالدخول في الإسلام، وإنما أخذ منهم الجزية ، وإنما المراد بالجهاد: إبعاد تلك السلطة الكافرة التي تمنع الناس من الدخول في دين الله أو تحارب الله ورسوله وتحارب أولياء الله المؤمنين.

* قال المؤلف: «البر والفاجر»: يعني أن الحقوق التي تجب للولاة ومنها الجهاد معهم تثبت سواءً كانوا أهل تقوى أو كانوا فجاراً .

وهناك جهاد النفس بإلزامها بطاعة الله، وجهاد أهل البدع بالرد عليهم وعدم تمكينهم من إضلال الخلق، وجهاد المنافقين بكشف شبهاتهم والتحذير من الاستجابة لهم.

* «الفيء هو المال الراجع من الكفار إلى المسلمين»؛ والمراد به ما يدفعه أهل الشرك ليفتدوا بلادهم أو أنفسهم من أن يكونوا تحت ولاية المسلمين ويُعْطَى للإمام أو نائبه؛ ليصرفه في مصالح المسلمين.

* يعني أنه لا يقيم الحدود إلا الأئمة والولاة، ومن ثم فإنَّ الأئمة يعينون القضاة الذين ينظرون في مثل مسائل النزاع والحدود، لئلا يكون منهم غلط في إثبات حكم القطع على أحد، أو يكون منهم عدم إتقان للحكم الشرعي .

وهذا يظهر في القصاص فيما دون النفس؛ فإنه إذا لم يكن القصاص فيها منوطاً بالأئمة ونوابهم فإن المنفذ قد يؤدي قصاصاً لا يوقِفُ دمَ الجرح ويستمر حتى يعطب من اقتص منه.

---

(١) قال ابن كثير في تفسيره عند هذه الآية: «أي لا تكرهوا أحدًا على الدخول في دين الإسلام فإنه بيّن واضح جلي دلائله وبراهينه لا يحتاج إلى أن يُكْرَهَ أحد على الدخول فيه، بل من هداه الله للإسلام وشرح صدره ونوّر بصيرته دخل فيه على بينة، ومن أعمى الله قلبه وختم على سمعه وبصره فإنه لا يفيده الدخول في الدين مكرها مقسوراً» ا.هـ.

إلى الأئمة ماضٍ، ليس لأحد أن يطعن عليهم ولا ينازعهم(*).

---

* «الكلام في الأئمة والولاة حرام لا يجوز للإنسان أن يفعله»(١) ، لأن الكلام فيهم غيبة إن كان صدقاً ، وبهتاناً إن كان كذباً ، وكلاهما حرام ممنوع في الشرع .

وقد جاءت الشريعة بتحريم البهتان والكذب قال النبي ﷺ: (وإياكم والكذب فإنه يهدي للفجور وإن الفجور يهدي إلى النار)(٢)، وقال: (الصدق طمأنينة والكذب ريبة)(٣)، وقال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩] .

وأما إن كان ذلك الفعل الذي تكلمت به مما يوجد فيهم حقيقة فإن حديثك عنهم بتلك المعايب من الغيبة التي يقول فيها تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًاۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢]، كما أن فيها أيضاً تقليلاً من هيبة الولاة في قلوب الناس، ومن ثم لا يهابون الولاية فيقدمون على معصية الولاة وهذا معصية لله جل وعلا.

ثم إن الطعن فيهم ليس فيه مصلحة شرعية ولا ثمرة فيه أبداً ، ومن هنا جاءت الشريعة بالمنع من الكلام فيهم .

وأصحاب الولاية لهم اختصاصات ، فمن جاءهم ينازعهم في اختصاصاتهم قيل له لا يصح لك ذلك ، ومن أراد أن يكون لشيء من الجمعيات أو لأحدٍ من الأشخاص أو=

(١) يقول الإمام ابن دقيق العيد في ذلك: «أعراض المسلمين حفرة من حفر النار ، وقف على شفيرها العلماء والحكام».

(٢) رواه مسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٣) رواه الترمذي وأحمد من حديث الحسن بن علي رضي الله عنهما؛ وصحح إسناده الألباني .

ودفع الصدقات إليهم جائزة نافذة، من دفعها إليهم أجزأت عنه، بَرّاً كان أو فاجراً(*)، وصلاة الجمعة خلفه وخلف من ولاه جائزة باقية تامة ركعتين(*)، من أعادهما فهو مبتدع(*)

=غيرهم من أمور الولاية شيء بأي اسم فإنه يخالف المقتضى الشرعي ومن أمثلة ذلك: العقوبات والتعزيرات والتعيينات في الأمور العامة فإنها للولاة ولا يجوز أن ينازعهم فيها أحد، سواءً كانت المنازعة باسم الولاية أو كانت باسم المصلحة أو بأي اسم، فإنه يمنع من ذلك، ويُعَدُّ افتياتاً على الولاية، ويُعدُّ منازعةً لوليِّ الأمر، ونزعاً من يد الطاعة في ذلك الأمر.

* «الزكاة يؤمر الإمام بأخذها من أفراد الناس»، لقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ [التوبة: ١٠٣]، فإذا أخذ الزكاة من الناس أجزأت ، ولو قُدِّرَ أن هذا الوالي يمكن أنه سيصرفها في حرام أو أنه سيطعمها الكلاب أو كان على غالب ظنه حصول مثل هذا فهذا الاحتمال لا يُعَوَّلُ عليه، ولا يجوز أن يكون سبباً لعدم إعطاء هذه الجهات الرسمية نواب ولاة الأمر الصدقة الواجبة.

* يعني أنه يشرع للناس أن يصلوا صلاة الجمعة مع الإمام الأعظم ، ويرون أن ذلك من القربات، وإن كان المرء لا يتمكن من الصلاة معهم فإنه يعتقد صحة الصلاة خلفهم.

* «بعض الناس إذا صلى صلاة الجمعة قال سأصلي صلاة الظهر»، خشية من بطلان صلاة الجمعة وخشية من أن يكون قد سبقنا بعض الناس بأداء صلاة الجمعة ونحو ذلك من الأعذار؛ وهذا الكلام ليس فيه مسوِّغ لإعادة صلاة الجمعة والإتيان بها مرة أخرى، إذ لو كان في ذلك خير لفعله النبي ﷺ، وكل عبادة لم يفعلها النبي ﷺ مع وجود الداعي لفعلها في وقته فإنها حينئذٍ تكون بدعة، مثل بدعة صيام يوم الخامس عشر من شعبان لذاته أو تخصيص ليلته بقيام بين الليالي.

تارك للآثار مخالف للسنة(*)، ليس له من فضل الجمعة شيء(*)؛ إذا لم ير الصلاة خلف الأئمة - من كانوا - برهم وفاجرهم. فالسنة: أن يصلي معهم ركعتين ويدين بأنها تامة لا يكن في صدرك من ذلك شك(*).

ومن خرج(*) على إمام من أئمة المسلمين

---

* «إذا صلَّى الإنسان الجمعة ركعتين أجزأته ولا يجب عليه أداؤها أربعاً»، ومن أعادها فقد خالف هدي النبي ﷺ فيكون مبتدعاً ويكون تاركاً للسنة تاركاً للآثار مخالفاً للهدي النبوي الكريم

* يعني أن من صلى الجمعة ثم أعاد الظهر فإنه حينئذ ليس له أجر على صلاة الظهر ولا يحصلُ على حسنةٍ واحدة لأنها بدعة ، وكوننا نصلي الجمعة ركعتين لا يعني أنها ظهر مقصورة بل هي صلاة مستقلة على الراجح، ولذلك جاز أن تفعل قبل الزوال بخلاف صلاة الظهر فإنها لا تفعل إلا بعد الزوال.

* ثم ذكر المؤلف «أن من البدع ترك الصلاة خلف الأئمة»، أو أن يصلي الناس خلف الإمام ثم يعيدون الصلاة(١).

* ذكر المؤلف: «حكم الخروج على الولاة وأنه من المحرمات»، فمن كان له إمام وسلطة وولاية وخرج عليه خارج فإنه يجب كفُّ ذلك الخارج بما نستطيعه لنكون أمة واحدة، ولو حصل من الإمام الأول ما حصل من نقص ومعصية فإن هذا لا يجيز الخروج عليه، فإن النبي ﷺ قال: (من رأى من أميره شيئاً يكرهه فلا ينزعن يداً من=

---

(١) قال ابن أبي العز في شرحه على الطحاوية: «ومن ترك الجمعة والجماعة خلف الإمام الفاجر فهو مبتدع عند أكثر العلماء ، والصحيح أنه يصليها ولا يعيدها ، فإن الصحابة ﷺ كانوا يصلون الجمعة والجماعة خلف الأئمة الفجار ولا يعيدون، كما كان عبد الله بن عمر يصلي خلف الحجاج بن يوسف، وكذلك عبد الله بن مسعود ﷺ وغيره يصلون خلف الوليد بن عقبة بن أبي معيط» انتهى بتصرف يسير.

وقـــد كانوا اجتمعوا عليه وأقروا له بالخلافـــة بأي وجه كان بالرضا أو بالغلبة فقد شق هذا الخارج عصا المسلمين(*)، وخالف الآثار عن رسـول الله ﷺ، فـإن مـات الخارج عليه مات ميتة جاهلية.

ولا يحل قتال السلطان(*)، ولا الخروج عليه لأحد من الناس ، فمن فعل ذلك فهو مبتدع على غير السنة والطريق.

=طاعة، فإن من نزع يداً من طاعة لقي الله وهو عليه غضبان)[1] .

* «من خرج على إمام من الأئمة وقد كان الناس اجتمعوا وأقروا له بالخلافة بأي وجه كـان بالرضا أو بالغلبة ، فإنه يكون هذا الخارج قد شق عصا المسلمين»،فالخروج على الأئمة والولاة بدعة ومعصية، وهو في نفس الوقت ليس على هدي الشريعة ، فأولئك الذين يخرجون على الولاة ويسفكون الدماء ويستبيحونها ليسوا على شيء من الشريعة البتة ؛ فلو قُدِّرَ أن هذا الشخص حال خروجه مات فإنا نقول حينئذ بأنه قد مات ميتة جاهلية[2] .

* قال المؤلف: «ولا يحل قتال السلطان»: بل الواجب نصرة السلطان وإعانته فلا يجوز لأحد أن يخرج عن هذه الولاية، فلو قُدِّرَ أن إنساناً خرج عليها فهو مبتدع على غير السنة والطريقة، وقد خالف مقصود الشارع في تحقيق الأمن بالسلطان؛ لأن قتاله قد يكون سببًا للإفساد في الأرض وقتل الناس، وذلك أن يقابل السلطان القتال بالقتال وبهذا تحصل الفوضى والإفساد في الأرض، والله تعالى يقول: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف: ٥٦]، ويقول سبحانه: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

فالصبر على أذاهم أولى من الخروج عليهم ومقاتلتهم ، وهذا من باب ارتكاب أخف الضررين لدفع أعلاهما ، وهي قاعدة عند أهل السنَّة والجماعة.

---

(١) تقدم نحوه من حديث عوف بن مالك رضي الله عنه .

(٢) قال النووي في شرحه على مسلم: «أي على صفة موتهم من حيث هم فوضى لا إمام لهم»، وقال ابن حجر في الفتح: «والمراد بالميتة الجاهلية وهي بكسر الميم حالة الموت كموت أهل الجاهلية على ضلال وليس له إمام مطاع لأنهم كانوا لا يعرفون ذلك، وليس المراد أنه يموت كافراً بل يموت عاصياً» ا.هـ.

وقتــــال اللصـــوص والخـــــوارج جــــائـــــز(*)،

* «بعض الناس توقف في قتال الخوارج وظن أن النصوص الشرعية التي جاءت بتحريم قتال المسلمين تشمل هذه المسألة»، من مثل قول النبي ﷺ: (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر)(١) ، وقد يتنزه بعضهم عن هذا انطلاقاً من قول النبي ﷺ: (إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار)(٢)، لكن وردت نصوص تدل على تخصيص بعض المسائل من هذه القاعدة بحيث يشرع قتاله ، من ذلك إذا صال إنسان على مسلم ليأخذ ماله أو ليعتدي على عرضه أو ليسفك دمه جاز له دفعه بما يستطيع ، فإن لم يندفع إلا بالقتال قاتله ، فإن لم يندفع إلا بالقتل جاز له القتل، ولا قصاص في هذه الحال ، ويدل على ذلك ما ورد في حديث سعيد بن زيد أن النبي ﷺ قال: (من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون عرضه فهو شهيد)(٣)، وجاء في الحديث الآخر: (أن رجلاً قال: يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال: (لا تعطه مالك)، قال: أرأيت إن قاتلني؟ قال: (قاتله)، قال: أرأيت إن قتلني؟قال: (أنت شهيد)، قال: أرأيت إن قتلته؟ قال: (هو في النار)(٤)، وهذا المعنى يدل عليه نصوص كثيرة .

(١) روى البخاري ومسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.
(٢) رواه البخاري ومسلم من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.
(٣) رواه أبو داود والترمذي ؛ وصحح إسناده الشيخ الألباني في إرواء الغليل .
(٤) رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فائدة : قال النووي في شرحه على مسلم: « واعلم أن الشهيد ثلاثة أقسام:
أحدها: المقتول في حرب بسبب من أسباب القتال ؛ فهذا له حكم الشهداء في ثواب الآخرة ، وفي أحكام الدنيا وهو أنه لا يغسل ولا يصلى عليه .
والثاني: شهيد في الثواب دون أحكام الدنيا ؛ وهو المبطون والمطعون وصاحب الهدم ومن قتل دون ماله وغيرهم ممن جاءت الأحاديث الصحيحة بتسميته شهيداً ، فهذا يغسل ويصلى عليه وله في الآخرة ثواب الشهداء ، ولا يلزم أن يكون مثل ثواب الأول .
والثالث: من غلَّ من الغنيمة وشِبْهُهُ ممن وردت الآثار بنفي تسميته شهيداً إذا قتل في حرب الكفار ؛ فهذا له حكم الشهداء في الدنيا ، فلا يغسل ولا يصلى عليه ، وليس له ثوابهم الكامل في الآخرة ، والله أعلم ». انتهى .

=وهكذا أيضاً فيما يتعلق بالخوارج ؛ فإن الخوارج يخرجون على الولاة ويكفِّرون المسلمين ويستبيحون أموالهم ويستجيزون قتل المسلم بزعم أنه كافر ، وقد أجاز النبي ﷺ قتالهم؛ بل أمر بذلك فقال ﷺ: (**يخرج من ضئضئ هذا جماعة يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وقراءته مع قراءتهم ، أينما لقيتموهم فاقتلوهم قتل عاد**)[1]، وفي رواية: (**لئن لقيتهم لأقتلنهم قتل عاد وهرقل**).

والفرقُ بين الخوارج وبين البغاة: أن البغاة هم الذين يخرجون على الولاية والإمام من أجل أمور الدنيا ، فهؤلاء بغاة ، والبغاة يقاتلهم الإمام .

النوع الثاني الخوارج وهم الذين يستبيحون الدماء ، ويرون أن الخروج على الولاة واجب شرعاً ، وبالتالي فهم ينطلقون من منطلق شرعي ديني ، بخلاف القسم الأول فإنهم ينطلقون من منطلق دنيويٍّ.

- وقد أمر النبي ﷺ بقتال الخوارج ؛ وقتال الخوارج على صنفين:

الصنف الأول : أفراد الناس ؛ فإذا جاء الخوارج إلى فرد من أفراد الناس فإنه لا يبتدأهم بالقتال، فإن قاتلوه فإنه يدفعهم عن نفسه فإن لم يندفعوا إلا بالقتال قاتلهم فإن قتلهم فحينئذٍ يكون دمهم هدراً .

الصنف الثاني : قتال الإمام لهم ؛ فالإمام هو الذي يشرع له أن يقاتلهم ابتداء وأما أفراد الناس فإنهم لا يقاتلونهم ابتداء حتى يقوم الخوارج بالاعتداء عليهم واستباحة دمائهم .

(١) رواه البخاري ومسلم من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

إذا عرضوا للرجل في نفسه وماله(*)، فله أن يقاتل عن نفسه وماله ويدفع عنها بكل ما يقدر.

وليس له إذا فارقوه أو تركوه أن يطلبهم ولا يتبع آثارهم، ليس لأحد إلا الإمام أو ولاة المسلمين(*)، إنما له أن يدفع عن نفسه في مقامه ذلك ، وينوي بجهده أن

---

* قول المؤلف: «إذا عرضوا للرجل في نفسه وماله»: هذا هو القسم الأول ؛ وقد أوردنا في الحديث السابق: قال رجل يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال: (لا تعطه مالك)، قال أرأيت إن قاتلني؟ قال: (قاتله)، قال: أرأيت إن قتلني؟ قال: (أنت شهيد)، قال: أرأيت إن قتلته؟ قال: (هو في النار)، فحينئذٍ يجوز له أن يقاتل عن نفسه وماله ويدفع عنها بكل ما يقدر عليه .

أما إذا لم يقاتلوه فإنه لا يجوز له أن يقاتلهم ابتداء ، وليس له إذا فارقه الخوارج أو اللصوص أو تركوه أن يطلبهم ليقاتلهم ، ولا يتبع آثارهم ، ليس ذلك لأحد من أفراد الناس ، لأن هذا يدخل في عموم النصوص الناهية عن مقاتلة المسلمين .

* قال المؤلف إلا الإمام : فإن الإمام الأعظم يشرع له أن يخاطب الخوارج ويراسلهم لينظر ما لديهم ، ولعلهم أن تصلح حالهم وتذهب عنهم بدعتهم وتستقيم أمورهم ؛ فإن كان عندهم شبهة كشفها لهم وبيّن لهم أنهم على غير الجادة ، فإن لم يستجيبوا بعد ذلك جاز له قتالهم ولو ابتداءً ، لأن النبي ﷺ قال عن الخوارج: (أينما لقيتموهم فقاتلوهم فإن في قتلهم أجراً).

وذلك أن أمر الجهاد والقتال مرتبط بالإمام الأعظم ، لقول الله جل وعلا: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ﴾ [النور: ٦٢]، وقال النبي ﷺ: (إنما الإمام جنة يُتَّقى به ويقاتل من ورائه)،=

لا يقتل أحداً، فإن مات على يديه في دفعه عن نفسه في المعركة فأبعد الله المقتول، وإن قُتِل هذا في تلك الحال وهو يدفع عن نفسه وماله رجوت له الشهادة كما

=فدل هذا على أن أمر القتال والجهاد خاص بالإمام، ولذلك فالإمام هو الذي يعقد العقود ويقوم بالاتفاق مع أعداء المسلمين على ترك القتال مدة معينة ، وليس ذلك لأحد من أفراد الناس ، وأما الحكم الذاتي للأفراد فهو الدفع عن أنفسهم إذا صال عليهم صائل سواء كان من اللصوص أو الخوارج ، وحينئذٍ الواحد من الناس يدفع عن نفسه في مقابل ذلك ويحاول جهده ألا يقتل أحداً ؛ فإن أتى عليه – يعني قتله – في دفعه عن نفسه في المعركة فأبعد الله المقتول، وإن قُتِلَ هذا في تلك الحال وهو يدفع عن نفسه وماله قال: رجوت له الشهادة كما جاء في الحديث .

وهنا قاعدة مهمة: وهي التفريق بين القتال والقتل ؛ فإنه في بعض المواطن يجوز قتال المسلم لكنه لا يجوز قتله.

ومن هنا فلا يلزم من جواز مقاتلة إنسان جواز قتله ، ولذلك جاء في الحديث أن النبي ﷺ ذكر أنه إن أراد أحد أن يمر من أمامك وأنت تصلي فادفعه فإن لم يندفع فقاتله ، وليس المراد قتله وإنما المراد المخاصمة والمشاجرة ، ولذلك جاء في الحديث الآخر أن النبي ﷺ قال عن الصائم: (فإن قاتله أحد أو شاتمه فليقل إني امرؤ صائم)؛ فليس المراد بقوله: (قاتله) القتل المعروف.

فالمقصود أنه لابد من التفريق بين الأمرين: القتال والقتل ، فقد يستجاز قتال اللصوص مثلاً الذين يسطون على الناس ويخرجون على الإمام ويرون استباحة أخذ الأموال ، وكذلك اللصوص الذين يقطعون الطريق فهؤلاء يجوز قتالهم ، فإذا قُبِضوا فقد لا يستحقون القتل ، بل قد يستحقون النفي فقط أو القطع فقط بدون قتل .

جاء في الأحاديث، وجميع الآثار في هذا إنما أُمِرَ بقتاله ولم يُؤمَر بقتله ولا اتباعه(*)، ولا يُجْهِزُ عليه إن صُرِعِ أو كان جريحاً ، وإن أخذه أسيراً فليس له أن يقتله ولا يقيم عليه الحد، ولكن يرفع أمره إلى من ولاه الله فيحكم فيه(*).

ولا نشهد على أحد من أهل القبلة بعمله بجنة ولا نار(*)، نرجو

---

* وهكذا أيضاً «الفرق بين الإمام فإنه يجوز له اتباع المدبر من الخوارج»، وبين الفرد من الناس حيث لا يجوز له أن يتبعهم إذا انصرفوا عنه ، ولا يُجْهِز عليهم إذا صُرِعَ ولو كان جريحاً ، وإذا أخذ أسيراً فليس له أن يقتله وإنما يسلمه للإمام أو نوابه.

* وهكذا أيضاً «أفراد الناس لا يقيمون الحدود»، إنما الذي يقيم الحدود هم الأئمة أو نوابهم ؛ ومن قُبِضَ عليه وكان لصاً ، أو قبض عليه وكان من الخوارج ، فإنه يرفع أمره إلى ولاة الأمر فيحكمون فيه بما يتوصل إليه اجتهادهم.

* هذه قاعدة من قواعد أهل السنة والجماعة، وهي: «أن أمر الجنة والنار إلى الله»، فلا نحكم لأحد بجنة ولا نار إلا إذا ورد دليل بإثبات ذلك .

مثال هذا : أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وبقية العشرة جاء في النصوص أنهم من أهل الجنة فنثبت ذلك ونقر به ، وكذلك جاءنا فيما يتعلق بأبي لهب وفرعون وغيرهما أنهم من أهل النار فنثبت ذلك اتباعاً للنصوص .

وأما من عداهم فإننا لا نحكم لهم بجنة ولا نار ؛ فنقول أمرهم إلى الله عز وجل ، ولو كان قد قاتل المسلمين ، ولو كان قد صدّ عن دين الله ، وإن كنا نخاف عليه ونظن أنه من أهل النار لكن لا نجزم بذلك، وهذا هو قول جمهور أهل السنة والجماعة.

فإن قال قائل : ذلك المؤمن المتقي المطيع كيف لا تحكمون له بالجنة وهو قد عبد الله مئة سنة ، ينشر العلم ويبث الدين ويصلي ليله ويصوم نهاره ويصل الأرحام وهو حسن الأخلاق وطيب المقال ونحو ذلك؟ =

=نقول: هذا نرجو له الخير والجنة ، ولا نعلم ما مصيره حقيقةً ، لأننا لا نعلم ما خُتِمَ له.

وهكذا أيضاً من عمل الأعمال القبيحة السيئة ، لا نحكم عليه بنار ولو كان من أهل الكفر وقد فعل الأفاعيل ونَكِلُ أمره إلى الله .

وإن كنا في أحكام الدنيا نحكم بأن الأول مسلم له أحكام أهل الإسلام ، والثاني كافر له أحكام أهل الكفر ، لكن لا يعني إذا حكمنا على إنسان بأنه كافر أن نحكم عليه بأنه من أهل النار لأن الإنسان لا يُدْرَى ما يُخْتَمُ له به ، وقد جاء في الحديث: **(إن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها)**.

مسألة: بعض أهل العلم قال نثبت لأهل الطاعة الجنة ؛ واستدل بحديث: **(تلكم أثنيتم عليها خيراً فوجبت لها الجنة ، وتلكم أثنيتم عليها شراً فوجبت لها النار)**[(١)]؟

لكن هذا في قضية عين ، والقواعد العامة تدل على خلاف هذا والقاعدة أنه لا يَحْسُنُ أن نترك الحكم العام الثابت بنصوص كثيرة من أجل نصٍّ واحدٍ في قضية عين .

فإن قال قائل: إنه قد ورد في الحديث عن معاذ أن النبي ﷺ قال: **(إذا مررتم بقبر كافر فبشروه بالنار)**[(٢)]؟

فنقول: الصواب أن هذا الخبر ليس مرفوعاً إلى النبي ﷺ، وقد ورد هذا الحديث من أربعة طرق ثلاثة منها موقوفة وواحد موصول ، والموقوف أرجح من الموصول، ولذلك فإن الرفع وَهْمٌ من هذا الراوي الذي انفرد بروايته كذلك، ولذلك فإن الأظهر هو قول الجمهور في هذه المسألة.

---

(١) رواه البخاري ومسلم من حديث أنس رضي الله عنه .

(٢) رواه ابن ماجه في سننه من حديث سالم عن أبيه وصححه الألباني .

للصالح ونخاف عليه ، ونخاف على المسيء المذنب ونرجو له رحمة الله(*).

فعل الذنوب والمعاصي ومخالفة النصوص أمر قد يقع فيه العبد(*).

---

* وقوله: «ونرجو له رحمة الله»: يعني أن صاحب المعصية يُرْجى أن يغفر الله له ذنبه، لأن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨]، فنرجو للمسيء أن يغفر الله له ذنبه وأن يدخل تحت المشيئة هنا .

* قوله: «فعل الذنوب والمعاصي ومخالفة النصوص أمر قد يقع فيه العبد»، العباد على أقسام بالنسبة لما فعلوه من الذنوب والمعاصي:

القسم الأول : من تاب من الذنب ؛ فهذا يتوب الله عليه ويمحو الله ذنبه بل قد يبدل الله سيئاته حسنات ، وهذا من رحمة العزيز الرحيم قال تعالى: ﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ﴾ [طه: ٨٢]، وقال جل وعلا: ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الفتح: ٦٨-٧٠] ، ويقول النبي ﷺ: (ويتوب الله على من تاب)(١) .

القسم الثاني : من عمل ذنوباً ومعاصيَ فكانت تلك الذنوب والمعاصي تستوجب عقوبات في الدنيا من الحدود والتعزيرات فأقيمت عليه تلك الحدود ،فإن إقامة هذا الحد يكفر ذنبه كما ورد ذلك في حديث عبادة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (بايعوني على أن لاتشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولاتزنوا ولاتقتلوا أولادكم ولاتأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولاتعصوا في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من=

---

(١) أخرجه البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ومسلم من حديث قتادة عن أنس رضي الله عنه .

=ذلك شيئا فعوقب في الدنيا فهو كفارة له)[١].

القسم الثالث : من كان يعمل معاصيَ وذنوباً وأنزل الله عليه من العقوبات ما يكون مكفِّراً لسيئاته وذنوبه ، فهذا قد مُحِيَت عنه آثار ذلك الذنب ، كما قال النبي ﷺ: (ما يصيب المؤمن من هم ولا نصب ولا وصب إلا كان كفارة لذنوبه)[٢].

القسم الرابع : من عمل ذنوباً ومعاصيَ ولكن يسّر الله تعالى من يدعو له ويتصدق عنه، وحينئذٍ قد يمحو الله جل وعلا عنه تلك الذنوب والمعاصي بسبب دعاء من يدعو له من أبنائه أو غيرهم .

القسم الخامس : من عمل الذنوب والمعاصي من غير الكبائر ثم عمل أعمالاً صالحة تكفر عنه ما مضى من سيئاته ، فإن الله جل وعلا يكفر عنه تلك الذنوب والمعاصي ، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود: ١١٤]، وكما قال تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١].

القسم السادس : من عمل ذنوباً يستحق صاحبها دخول النار ثم لم يتب منها ولم يأت ما يكفرها ؛ فهؤلاء يقعون تحت المشيئة، إن شاء الله عذبهم وإن شاء رحمهم وغفر لهم ذنوبهم ، وعلى كلا الاحتمالين فإن الله جل وعلا سيجعل آخر مصيرهم إلى جنة الخلد لأنهم من المسلمين والمسلمون هم أهل الجنة .

ومن أمثلة ذلك : قطيعة الرحم ؛ كما قال النبي ﷺ: (لا يدخل الجنة قاطع)[٣] ، وكما قال ﷺ في النميمة: (لا يدخل الجنة قتّات)[٤]، ونحو ذلك.

(١) رواه البخاري ومسلم .

(٢) رواه مالك في الموطأ ومسلم في صحيحه ؛ من حديث عائشة رضي الله عنها .

(٣) أخرجه البخاري ومسلم من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه ؛ قال النووي في شرحه على مسلم: «معناه ولا يدخلها في أول الأمر مع السابقين ، بل يعاقب بتأخره القَدْرَ الذي يريده الله تعالى».

(٤) رواه البخاري ومسلم من حديث حذيفة رضي الله عنه .

ومن لقي الله بذنب(*) يجب له به النار(*) تائباً غير مُصرٍّ عليه فإن الله يتوب عليه(*)، ويقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات(*)،

= فمعنى قوله: (لا يدخل الجنة) يعني لا يدخل الجنة ابتداء، وإلا فإن مصيره أنه سيدخل الجنة، ويدل لهذا قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وقد مر معنا في الحديث: (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي)[1].

* قوله «ومن لقي الله بذنب»: يعني من وافى يوم القيامة بمعصية، والذنب هو المعصية.

* قوله: «تجب له به النار»: يعني بالكبائر، لأن الصغائر يمحوها الله باجتناب الكبائر، كما قال تعالى: ﴿إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَنُدۡخِلۡكُم مُّدۡخَلٗا كَرِيمٗا﴾ [النساء: ٣١]، وقال النبي ﷺ: (الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهنّ إذا اجتنبت الكبائر)[2]، وأما الكبائر فلا بد فيها من التوبة.

قال المؤلف: «تجب له به النار»: يعني توعد الله فاعله بعقوبة النار، فهذا هو الكبيرة.

فإن تاب ولم يصرَّ عليها فإن الله جل وعلا يعفو عنه قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوۡ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ لِذُنُوبِهِمۡ وَمَن يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمۡ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ۝ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغۡفِرَةٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَجَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَنِعۡمَ أَجۡرُ ٱلۡعَٰمِلِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٥-١٣٦] والنصوص في هذا كثيرة.

* قال المؤلف: «فإن الله يتوب عليه»: يعني يمحو ذنبه السابق ويقبل التوبة عن عباده؛ والتوبة هي الرجوع عن الذب.

* «ويعفو عن السيئات»: يعني يتجاوز عن المعاصي والزلات.

(١) تقدّم تخريجه.

(٢) رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة ﷺ.

ومن لقيه وقد أقيم عليه حد ذلك الذنب في الدنيا فهو كفارته(*)، كما جاء في الخبر عن رسول الله ﷺ، ومن لَقِيَه(*) مُصِراً غير تائب من الذنوب التي استوجب بها العقوبة فأمره إلى الله، إن شاء عذّبه وإن شاء غفر له، ومن لَقِيَه وهو كافر عذّبه ولم يغفر له(*).

والرجم حق على من زنا وقد أُحْصِن(*)،

---

* قال المؤلف: ومن لقيه وقد أقيم عليه حد ذلك الذنب في الدنيا فهو كفارته : فإن الحدود كفارات ، يكفر الله بها عن العبد ما فعله من المعصية .

* ومن لقيه : يعني لقي الله .

* مصراً غير تائب من الذنوب : التي تكون من أسباب العقوبة فأمره إلى الله إن شاء عذبه ثم مصيره إلى الجنة وإن شاء غفر له وأدخله ابتداء الجنة .

أما الكافر فإنه لا يدخل الجنة قال تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ فِى نَارِ جَهَنَّمَ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمْ شَرُّ ٱلْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٦]، لكن قد يعفو الله عن بعض ذنوبهم فيخفف عنهم العقاب بسبب أعمال صالحة أدّوها كما قيل للنبي ﷺ: إن عمك أبا طالب كان يذود عنك فما نفعته؟ قال: (إنه في ضحضاحة من النار تحت قدمه جمرتان يغلي منهما دماغه)(١) .

* «يجبُ رجم الزاني المحصن»، والمراد بالمحصن الذي سبق له الزواج ، فالمحصن من وطئ بعد أن عقد عقداً صحيحاً على امرأة وهما مسلمان حران عاقلان ، فإذا عقد الرجل على امرأة كذلك أصبح محصناً ؛ فإذا زنى وجب عليه الرجم كما رجم النبي ﷺ ماعزاً الأسلمي، ورجم اليهوديين ، ورجم المرأة الغامدية والجهنية ونحو ذلك.

---

(١) رواه بنحوه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

إذا اعترف أو قامت عليه بيّنة، فقد رجم رسول الله ﷺ والأئمة الراشدون(*).

ومن انتقص أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ، أو أبغضه بحدث كان منه، أو ذكر مساوئه، كان مبتدعاً، حتى يترحم عليهم جميعاً ويكون قلبه لهم سليماً(*).

---

* «والزنا لا يثبت إلا بواسطة الاعتراف أو البينة»؛ بأن يقر أنه قد زنى وأنه قد أدخل ذكره في فرجها حتى غيّب حشفته، أو شهد عليه أربعة شهود أنه قد فعل ذلك ويصرحون به، فمتى قامت البينة أو حصل الاعتراف فإنه حينئذٍ يثبت الرجم.

* «والرجم قد فعله النبي ﷺ»؛ وقد خالفت الخوارج فقالوا إن الرجم ليس بثابت، لأن الذي في الكتاب هو الجلد وليس فيه رجم لقوله تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ ٱللَّهِ﴾ [النور: ٢]؛ لكن هذا الاستدلال غير صحيح لأن اللفظ العام في الكتاب يمكن تخصيصه بواسطة السنة، فإن السنة تبيّن الكتاب وتوضح المراد به، ولذلك فكما أن الكتاب يخصص بعضه بعضاً فكذلك السنة تبيّن الكتاب وتخصصه، فالآية لغير المحصن، أما المحصن فقد جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: (خذوا عني، قد جعل الله لهنّ سبيلاً، البكر بالبكر جلد مئة وتغريب عام والثيب بالثيب الجلد والرجم)(١)، وقد تواتر أن النبي ﷺ رجم ورجم أصحابه.

* ذكر المؤلف هاهنا ما يتعلق «بمكانة أصحاب رسول الله ﷺ»، وأنه علينا أن نقدرهم ونعرف منزلتهم، وقد ورد في الحديث أن النبي ﷺ سُبَّ عنده بعض أصحابه=

---

(١) رواه مسلم من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه، قال النووي في شرحه على مسلم: «وأجمع العلماء على وجوب جلد الزاني البكر مائة، ورجم المحصن وهو الثيب، ولم يخالف في هذا أحد من أهل القبلة إلا ما حكى القاضي عياض وغيره عن الخوارج وبعض المعتزلة كالنظام وأصحابه فإنهم لم يقولوا بالرجم» ا.هـ.

والنفاق هو الكفر(*)، أن يكفر بالله ويعبد غيره ، ويُظهِر الإسلام في العلانية، مثل المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله ﷺ، وقوله ﷺ: (ثلاث من كن فيه فهو منافق) هذا على التغليظ ، نرويها كما جاءت ولا نفسرها.

=فغضب لذلك وقال: (لا تسبوا أصحابي ؛ فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه)[1] .

وقد جاءت النصوص في الثناء على صحابة رسول الله ﷺ قال الله تعالى: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]، ولذلك لا يجوز لأحد أن ينتقص أحداً من الصحابة .

وما وقع من الصحابة فهو اجتهاد منهم للمصيب منهم أجران وللمخطئ منهم أجر واحد ، على ما مضى وتقدم معنا الرد على الرافضة ومن سلك طريقتهم الذين يقدحون في صحابة رسول الله ﷺ.

* النفاق على نوعين :

النوع الأول : النفاق الأكبر المخرج من ملة الإسلام ؛ وهذا هو المراد بقول الله عز وجل: ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥]، وصفة هذا النفاق الأكبر أن يظهر الإنسان نفسه للناس أنه مسلم ويعمل أعمال المسلم في الظاهر لكن في الباطن يكون كافراً، سواء كان كافراً بأمر يعلمه أو كان كافراً بأمر يظن أنه لا يؤدي للكفر ، فإن بعض العباد يؤدي أعمالاً يظنها لا تؤدي به للكفر فيكون ذلك الذنب مكفراً .

ومن أمثلة هذا قوله تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُۚ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ۝ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥-٦٦]، فيكون مظهراً للناس شعائر الإسلام فيصلي مع الناس ويؤدي زكاة ماله=

(١) أخرجه البخاري من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

=ويصوم شهر رمضان ويحج البيت ويعتمر ويؤدي أعمالاً صالحة ، لكن عنده أمر كفري يجعله يخرج من دين الإسلام ، فهذا هو النفاق الأكبر.

وقد ذكر الله في أوائل سورة البقرة شيئاً من أحوالهم منها قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ۞ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ٨-٩]، وبيّن أنّ في قلوبهم مرضاً ، ثم ذكر أنهم ينقسمون قسمين :

١) قسم قد انطمس قلبه بالكلية ؛ بحيث لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً ، ولا يكون معه من الإيمان شيء .

٢) وقسم يكون مرة عنده إيمان يجعله يعرف الطريق ويعرف ما يسير فيه بمثابة البرق الذي يضيء له ثم بعد ذلك تظلم عليه ، وهكذا أهل النفاق فمنهم من يكون كالأعمى الذي لا يشاهد طريقه ويتخبّط فيه، ومنهم من يكون كالسائر في الظلمة إن أضاء له شيء سار قليلاً وإلا عاد إلى ظلمته الأولى؛ ولا شك أن القسم الأول أشدُّ حالاً من القسم الثاني وكلاهما واقع في النفاق الأكبر .

النوع الثاني : النفاق الأصغر وهو الذي يكون في العبد صفة من صفات النفاق تجعله يظهر شيئاً من أصل الإسلام خلاف ما يبطنه ؛ وهذا معصية وذنب وقد يكون كبيرة لكنها لا تخرج من دين الإسلام، فمن خصاله الكذب لأن الكاذب يظهر شيئاً بلسانه ويبطن خلافه ، ومن أمثلته أيضاً إخلاف الوعد فإن مخلف الوعد يظهر شيئاً ويبطن خلافه ، ومن أمثلته الخيانة في الأمانة فإنه يظهر أنه أمين وهو - في حقيقة الأمر - خائن.

قال المؤلف والنفاق هو الكفر : هذا هو النوع الأول من أنواع النفاق وهو النفاق الأكبر ؛ أن يكفر بالله أو يعبد غيره لكن في الظاهر يظهر الإسلام في العلانية ، مثل المنافقين الذين كانوا في عهد النبوة.

وقوله ﷺ: (لا ترجعوا بعدي كفاراً ضُلالاً يضرب بعضكم رقاب بعض)، ومثل: (إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار)، ومثل: (سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر)، ومثل: (من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما)، ومثل: (كُفرٌ بالله تَبَرؤٌ من نَسَبٍ وإن دَقّ)، ونحو هذه الأحاديث مما قد صح وحُفِظ، فإنا نُسَلِّم له وإن لم نعلم تفسيرها، ولا نتكلم فيها، ولا نجادل فيها، ولا نفسّر هذه الأحاديث إلا مثل ما جاءت، لا نردها إلا بأحق منها.

---

* ذكر المؤلف هاهنا شيئًا من نصوص الوعيد من أجل توضيح موقفنا منها ؛ ماذا نفعل بها؟ وما هو الموقف الشرعي تجاهها؟

- والناس في نصوص الوعيد على أربعة أصناف :

الصنف الأول: الخوارج والمعتزلة وكافة الوعيدية ، الذين يقولون بالأخذ بهذه النصوص وإعمال ظاهرها مع عدم تقييدها بالنصوص الأخرى الواردة في هذا الباب ، ورتبوا على ذلك تكفير من عمل مثل هذه الأعمال مطلقًا .

الصنف الثاني: المرجئة؛ الذين يقولون إن الإيمان لا ينقص بسبب هذه الأفعال ولا يكون العبد ناقص الإيمان بسبب فعله هذه المعاصي الكبار ، ومن فعل هذه الأمور من المسلمين فإيمانه مثل إيمان أبي بكر وعمر .

الصنف الثالث : يقولون نقف عند هذه النصوص ولا نفسرها ولا نعرف معناها.

الصنف الرابع : يقول إن هذه النصوص مطلقة غير مقيدة وجاءت نصوص أخرى مقيدة ، فنقيِّد نصوص الوعيد بغيرها من النصوص. =

=مثال ذلك : جاء في حديث أبي ذر أن النبي ﷺ قال: (من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه دخل الجنة)(١)، وفي الحديث الآخر: (لا يدخل الجنة قاطع) (٢)، فلو قُدِّرَ أن رجلاً كان قاطعاً وقال هذه الكلمة: (لا إله إلا الله) خالصاً من قلبه وكانت هي آخر كلمة له في الدنيا فنقول حينئذٍ قوله: (لا يدخل الجنة قاطع) لابد أن نجمع بينه وبين الحديث الآخر لقوله: (من قال لا إله إلا الله دخل الجنة) فنقيِّد أحدهما بالآخر ؛ فنقول إن قوله: (لا يدخل الجنة) يعني: ابتداء وأما قوله: (دخل الجنة) يعني أنه قد يدخلها بعد ذلك فإنه قد يدخل النار لكن مصيره إلى الجنة .

وبذلك يكونون قد أعملوا جميع النصوص ، وفسروا بعضها ببعض ، ولم يكونوا كذي العين العوراء رأى بعض النصوص ولم ير بعضها الآخر .

* إذا تقرر هذا فعند النظر إلى النصوص الشرعية التي ورد فيها لفظ الكفر ؛ لابد أن نلاحظ عددًا من الأمور :

الأمر الأول : لفظ الكفر مرة يأتي بالتنكير ومرة يأتي بالتعريف ، فالذي أتى بلفظ التنكير يحمل على الكفر الأصغر الذي هو الذنب الكبير والمعصية الكبيرة لكنها لا تخرج من دين الإسلام ، وأما لفظة الكفر المعرف فيراد به الكفر الأكبر .

(١) روى نحوه البخاري ومسلم ؛ قال الشيخ حافظ الحكمي في أعلام السنة المنشورة: «فهذا يدل على أنه لم ينف عن الزاني والسارق والشارب والقاتل مطلق الإيمان بالكلية مع التوحيد ، فإنه لو أراد ذلك لم يخبر بأن من مات على لا إله إلا الله دخل الجنة وإن فعل تلك المعاصي ، فلن يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ، وإنما أراد بذلك نقص الإيمان ونفي كماله ، وإنما يكفر العبد بتلك المعاصي مع استحلاله إياها المستلزم لتكذيب الكتاب والرسول في تحريمها ، بل يكفر باعتقاد حلها وإن لم يفعلها، والله سبحانه وتعالى أعلم» انتهى .

(٢) رواه البخاري ومسلم من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه .

فحينئذٍ إذا جاءك نص فيه لفظ كفر بدون تعريف فليس المراد به الكفر الأكبر ؛ ومن أمثلة ذلك قوله ﷺ: (لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض)[1]، وقوله: (قتال المسلم كفر)، ويدلُّك على هذا أن هناك نصوصاً دلت على أن المقتتلين يعتبرون من أهل الإيمان كقوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَـٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ٩-١٠].

الأمر الثاني : أننا لابد أن نجمع بين الأدلة الواردة في الباب كلها ؛ فإن جاءنا نص يدلنا على أن فاعل هذا الذنب لا يكفر ولا يزول عنه الإيمان فإننا نبقي ذلك اللفظ .

مثال هذا : قال المعتزلة والخوارج الزاني ليس بمسلم لأنه قد فعل كبيرة لحديث: **(لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن؟)**.

قيل : إن النبي ﷺ قد جعل عقوبةً للزاني ، فإن الله جل وعلا جعل حدَّ الزاني مئة جلدة ، فلو كان كافراً لحُكِمَ عليه بالردة ، ومن ثم وجب قتله ، فلما لم يجب قتله دل هذا على عدم كفره .

الأمر الثالث : أنه يُفَرَّق بين التكفير بالأوصاف والتكفير بالأعيان ؛ فإنك قد تقول الذنب الفلاني كفر والمعصية الفلانية كفر ، ولكنك لا تقول فلان الذي فعل ذلك الذنب كافر.

مثال هذا : ترك الصلاة كفر أكبر ، لكن زيداً هذا الذي ترك الصلاة قد لا نحكم عليه بالكفر لأنه قد يكون جاهلاً . =

(١) رواه البخاري من حديث ابن عمر ومسلم من حديث جرير رضي الله عنه.

والجنة والنار مخلوقتان، كما جاء عن رسول الله ﷺ: **(دخلتُ الجنة فرأيت قصراً)**، و**(رأيت الكوثر)**، و**(واطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها ..كذا)**، و**(واطلعت في النار فرأيت .. كذا وكذا)**، فمن زعم أنهما لم تُخلقا فهو مكذّب بالقرآن وأحاديث رسول الله ﷺ، ولا أحسبه يؤمن بالجنة والنار(*).

=مثال ذلك: من عمل عملية فكان الدم في ثيابه لمدة أسبوع، فظن أنه لا تصح صلاته بذلك، فترك الصلاة ، فلا نقول: هو كافر ، لأننا وإن كفَّرنا بالوصف فلا نكفر بالعين ، إذ قد يوجد موانع تمنع من إجراء حكم التكفير عليه.

مثال آخر : المرأة تترك الصلاة لمدة أسبوع زمن حيضها ، فهل نقول: هي كافرة؛ لكونها تركت الصلاة ؟ الجواب : لا ، لأننا نفرق بين الحكم بالعين والحكم بالوصف ، لأن المكلف الواحد بالعين هنا وهو الحائض قد جرى عليه مانع يمنع من إيجاب الصلاة وإجراء حكم الكفر عليه؛ لأن تركها للصلاة كان لعذر الحيض.

الأمر الرابع : أن الحكم بالتكفير على الأعيان يكون للقضاة وأهل العلم من المجتهدين الذين يحق لهم أن يجتهدوا في مثل هذه المسائل العامة ، وأما أفراد الناس فإنهم لا يحق لهم ولوج هذا الباب .

الأمر الخامس : الحكم على فعل بأنه في النار لا يقتضي تكفير صاحبه ، وإنما يقتضي أنه يستحق دخول النار، ولكنه يكون آخر أمره إلى الجنة ، بل إن الله قد يعفو عنه ابتداء ويدخله الجنة ابتداءً ، كقوله: (القاتل والمقتول في النار)[1].

* وجود الجنة والنار الآن: هذه مسألة يخالف فيها المعتزلة ومن ماثلهم ؛ يقولون: الجنة والنار لا داعي لهما الآن ما دام الناس في الدنيا ، وإنما الحاجة إليهما تكون في الآخرة ، ولذلك فإنهما ليستا موجودتين الآن ، وإنما توجد يوم القيامة لعدم الحاجة إليها الآن .

---

(١) رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

=وهذا قول باطل خاطئ ، ويدل على بطلانه أمور:

الأمر الأول : النصوص الشرعية الدالة على أن الجنة و النار الآن موجودتان ، وقد مثّل المؤلف لهذه الأدلة بأمثلة .

الأمر الثاني : أن الجنة والنار لهما حاجة الآن ؛ فإن المقبور في قبره تفتح له نافذة في قبره إلى الجنة أو إلى النار لما جاء في الحديث: (**إذا مات الرجل عُرِضَ عليه مقعده بالغداة والعشيِّ ، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار فيقال : هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة**)[1].

ثم إن من مات يُصْعَدُ بروحه فيرى مكانه من الجنة والنار ، والأنبياء تصعد أرواحهم فتكون في الجنة ، والشهداء تكون في حواصل في الجنة ، ونحو ذلك مما ورد في النصوص .

فأهل القبور في قبورهم يتنعمون في الجنة أو يعذبون في النار.

فإن قال قائل : كيف يعذبون في قبورهم وهي تحت الأرض ؟ وكيف يدخلون الجنة ويأتيهم من نعيمها وهم في القبور ؟

فنقول : هذا إذا لم يدركه عقلك فلا يصح أن ترد به النصوص ، فإنه إذا ثبت شيء عن الله أو رسوله فالسمع والطاعة والتصديق ، وإذا عجز عقلك عن فهمه فلا يدل على أن العقول الصحيحة تنكره ، فقد يثبت ذلك وإن عجزت عقولنا عن إدراكه ، فالعقل قد يعجز عن أشياء وعن إدراكها لكن ذلك لا يدل على إبطالها ، وقد ذكرنا نماذج من أمور كان يظن الناس بعقولهم أنها مستحيلة وأنها لا يمكن أن تحصل ؛ فلو قلت لجدك : إن حديدة ستطير في الهواء ويركب الناس فيها لقال ذلك من المحالات والعقل يرده ، فكيف وقد ركبت فيها في يومك هذا ؟! ولو قيل لمن في عصرك بأمور لن يكتشفها الناس إلا=

---

(١) رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

ومن مات من أهل القبلة مُوَحِداً يُصلّى عليه، ويُستغفر له، ولا يُحجب عنه الاستغفار، ولا تترك الصلاة عليه لذنب أذنبه صغيراً كان أو كبيراً، أمرُهُ إلى الله تعالى(*).

=بعد زمان لكان ذلك داعياً إلى تكذيبه وتقول: إن العقل يرد ذلك(١).

* الموتى على أنواع :

النوع الأول : من لا ينتسب إلى الإسلام ويقر بانتسابه إلى غيره ؛ فمثل هذا لا يجوز أن يُصَلّى عليه و لا يجوز أن يدعى له، قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرْبَىٰ﴾ [التوبة: ١١٣] .

النوع الثاني : من كان يظهر الإسلام ولكنه يبطن الكفر ؛ فمن علم من حاله إبطان الكفر لم يصلِّ عليه، لقوله تعالى في المنافقين: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٤]، وأما من جهل حال باطنه فإنه يصلي عليه .

النوع الثالث : من كان يظهر الإسلام ويبطنه وكان من المتقين وكان من أصحاب العمل الصالح ؛ فهذا يصلى عليه ، وفي الصلاة عليه أجر عظيم ، وقد ورد في الحديث أن من صلى على جنازة كان له قيراط ومن تبعها حتى تدفن كان له قيراطان(٢) .

النوع الرابع : من مات وهو ينتسب إلى الإسلام ولم يوجد منه منافٍ للإسلام ، وكان قد فعل كبائر من الذنوب والمعاصي ؛ فهذا يصلى عليه ، ويدل على هذا أن النبي ﷺ قد صلى على جماعة من العصاة في عصره ولا زال الناس يفعلون ذلك .

---

(١) قال الطحاوي في عقيدته: «والجنة والنار مخلوقتان ، لا تفنيان أبداً ولا تبيدان ، فإن الله تعالى خلق الجنة والنار قبل الخلق، وخلق لهما أهلاً، فمن شاء منهم إلى الجنة فضلاً منه، ومن شاء منهم إلى النار عدلاً منه، وكلٌّ يعمل لما قد فُرِغَ له، وصائر إلى ما خُلِقَ له».

قال الشارح: «اتفق أهل السنة على أن الجنة والنار مخلوقتان موجودتان الآن، ولم يزل على ذلك أهل السنة، حتى نبغت نابغة من المعتزلة والقدرية فأنكرت ذلك» انتهى .

(٢) رواه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

آخر الرسالة(*): والحمد لله وحده، وصلواته على محمد وآله وسلم تسليماً.

النوع الخامس : من كان ينتسب إلى دين الإسلام لكن عنده أمر يناقض أصل دين الإسلام .

مثال هذا : من كان يدعو غير الله ويظن أن الإسلام لا يتنافى مع هذا ، أو كان ينكر رسالة محمد ﷺ، فحينئذٍ هذا ضادّ أصل دين الإسلام وهو الشهادتان ؛ وبالتالي فإنه لا يصلى عليه ويحكم بكفره في أحكام الدنيا؛ لأنه قد ناقض أصل دين الإسلام ، لكننا لا نحكم عليه بجنة ولا نار ، وإنما نترك الصلاة عليه في الدنيا ونترك الاستغفار له ونعامله معاملة غير المسلمين من الكفار ، لكننا لا نحكم عليه بالنار .

فإن قال قائل: ما حال أولئك الذين لم يعرفوا حقيقة دين الإسلام ؟

نقول: لا نحكم عليهم بأنهم من أهل النار، وإنما يقال: إنهم يوم القيامة يمتحنون ويختبرون في عرصات القيامة، فمن أجاب منهم أدخل الجنة ومن لم يجب دخل النار .

*** هذا آخر هذه الرسالة الطيبة لإمام أهل السنة والجماعة الإمام أحمد بن حنبل.**

– ومن هنا فإننا نشير إلى أهم ما جاء في هذه القاعدة العظيمة من قواعد أهل السنة والجماعة :

أولاً : تحكيم النصوص الشرعية كتاباً وسنة ، وتقديمها على المعقولات وعلى الأهواء.

ثانياً : إثبات العقائد بأخبار الآحاد الصحيحة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ وعدم الاعتراض على شيء من المعتقدات بمخالفة ذلك .

ثالثاً : أننا لا نضرب لله قياساً تمثيلياً يستوي فيه الله مع خلقه ، فإن هذا من مساواة غير الله بالله وهو من الشرك بالله ، لأنك عدلت الله بشيء من خلقه ، والله تعالى يقول: ﴿ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴾ [الإخلاص: ٤] .

إذا تقرر هذا ؛ فإن ما جاء في النصوص من إثبات الإيمان بالقدر ، ومن إثبات كلام الله جل وعلا وأنه غير مخلوق ، ومن إثبات الإيمان بالميزان والحوض وشفاعة النبي ﷺ=

=ورؤية المؤمنين لربهم، والمسيح الدجال ، ونحو ذلك من العقائد نثبته لأنه قد ثبت النص بإثباته .

رابعاً : أننا نعمل بالنصوص على ظواهرها ولا نؤول النص ولا نحرفه عن معناه .

خامساً : أنّا إذا أردنا أن نحكم في قضية عقدية أو غيرها ، فإنه لا يصح أن ننظر إلى دليل واحد ونترك بقية الأدلة ، بل لابد أن ننظر إلى جميع الأدلة كلها .

سادساً : محبة اجتماع المؤمنين وتآلفهم ، والسمع والطاعة لأئمتهم ، لأنه لا يمكن أن ينتظم الناس ويكونوا جماعة واحدة إلا بالولاية .

ومن ثم نرى كثرةَ النصوص في تحريم الخروج على الولاة ؛ ومما يتعلق بهذا أن نحفظ ألسنتنا عن الكلام في الخلق، فلا نتكلم في أحد من الناس مهما استطعنا إلى ذلك سبيلاً ؛ والكلام في الآخرين قدحاً وسباً إنما يكون عند الحاجة الشرعية والمقتضي الشرعي لمثل ذلك، ومتى تمكنا من عدم ذكر أولئك الأشخاص الذين يكون عليهم ملحوظات فهو أولى وأحسن ، لأننا إذا تمكنا من رد الباطل بدون أن ننسبه لأصحابه فهذا هو المطلوب الشرعي، لئلا نُقيم لأصحاب الباطل وزناً ونجعل الناس يرددون أسماءهم ، وقد يتعصب لهم بعض الناس ، فإنك إذا رددت الباطل ونسبته إلى أصحابه فقد يتعصب بعض الناس لأولئك الأشخاص فيكون سبباً في ضلالهم ، وأما إذا رددت الباطل ولم تذكر أصحابه فإنك حينئذٍ لا تقيم لهم وزناً ولا اعتباراً ، وفي نفس الوقت لا يَنْغَرُّ الناس بهم ، ولا ينخدعون بكلامهم ، ولا يكون الولاء والبراء على أسماء الأشخاص ، وإنما يكون الولاء والبراء على المعتقد الصحيح الثابت في كتاب الله وفي سنة رسوله ﷺ.

أسأل الله تعالى أن يوفقنا وإياكم لخيري الدنيا والآخرة ، وأن يجعلنا من الهداة المهتدين؛ اللهم أصلح أحوال الأمة ، ورُدَّهم إلى دينك رداً جميلاً، ووفقهم إلى تحكيم كتابك والعمل بسنة نبيك ، اللهم وفق ولاة أمور المسلمين لكل خير، اللهم اجعلهم أسباب هدى وتقى وصلاح وسعادة للناس أجمعين، اللهم يا حي يا قيوم أصلح قلوبنا.

هذا والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.